



جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعرييرج
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الميدان: علوم اقتصادية، تجارية، وعلوم التسيير
الشعبة: محاسبة و جباية
التخصص: محاسبة وجباية معمقة

من إعداد الطالبين:

- عصمان يوسف

- منصور مصطفى

بعنوان:

دراسة تحليلية للضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة

2022/2019

(دراسة حالة مركز الضرائب لولاية برج بوعرييرج)

أعضاء لجنة المناقشة

رئيسا	الرتبة	بن عباس سمير
مشرفا	الرتبة	ابو بكر عميروش
مناقشا	الرتبة	بلفروم الزهرة

السنة الجامعية: 2023-2022

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
١٤٣٨ هـ

الإهداء

الحمد لله وكفى و الصلاة على الحبيب المصطفى و أهله و من وفى
أما بعد:

الحمد لله الذي وفقنا لتثمين هذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية
بمذكرتنا هذه ثمرة الجهد و النجاح بفضلته تعالى مهداة إلى الوالدين
الكريمين حفظهما الله و أدامهما نورا لدربي.
لكل العائلة الكريمة التي ساندتني و لا تزال من إخوة و أخوات .
و إلى كل من له أثر في حياتي و إلى كل من أحبهم قلبي
و نسيهم فمي.

شكر و عرفان

الحمد لله نحمده ونستعين به ونستغفره، والشكر له سبحانه وتعالى جل في علاه الذي وفقنا على إتمام هذا التقرير ويسر لنا الدرب لنبلغ هذا المستوى، لك الحمد ربي حتى ترضى و لك الحمد إذا رضيت و لك الحمد بعد الرضاء

****من لم يشكر الناس لم يشكر الله عز وجل****

بكل امتنان و عرفان، نتقدم بأسمى معاني الشكر والتقدير والاحترام إلى الأستاذ " **ابو بكر عميروش** " حفظه الله، على تفضله بالإشراف على هذا البحث ومساهمته المعرفية والمنهجية ونصائحه خلال إعدادنا لهذا العمل، كما نتقدم بجزيل الشكر لكل أساتذة وعمال كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، و كل موظفي مركز الضرائب لولاية برج بو عريريج.

كما نتقدم بجزيل الشكر إلى كل من ساهم من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل، ولو بدعاء أو نصيحة صادقة جازاكم الله خير جزاء.

المخلص:

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز تطور حصيلة الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة الممتدة من 2019 إلى 2022 على مستوى مركز الضرائب لولاية برج بوعرييچ، ومن أجل ذلك تم الاعتماد على المنهج الوصفي، مع استخدام أداة هي الدراسة التطبيقية من خلال دراسة ميدانية في مركز الضرائب. وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها تزايد حصيلة الضريبة على أرباح الشركات و كذا العوامل التي أثرت عليها منها ما هو مرتبط بالمكلف و منها ما يرتبط بالإدارة الجبائية. الكلمات المفتاحية: الضريبة على أرباح الشركات ، حصيلة ، مركز الضرائب.

Abstract:

This study aimed to highlight the development of the tax revenue on corporate profits during the period from 2019 to 2022 in the tax center in the state of Bordj Bou Arreridj, and for that, the descriptive approach was relied upon, with the use of a tool that is the applied study through a field study in the tax center. The study reached several results, the most important of which is the increase in the proceeds of the tax on corporate profits, as well as the factors that affected it, including what is related to the taxpayer, and what is related to tax administration.

Key words: tax revenue on corporate profits, the proceeds, tax administration.

قائمة المحتويات

الصفحة	العنوان
-	الإهداء
-	شكر وعرافان
I	ملخص الدراسة
II	قائمة المحتويات
III	قائمة الجداول
III	قائمة الأشكال
IV	قائمة الملاحق
أ - ج	مقدمة
05	الفصل الأول: الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات
06	المبحث الأول: ماهية الضريبة على أرباح الشركات
13	المبحث الثاني: التنظيم الفني للضريبة على أرباح الشركات
24	المبحث الثالث: دراسات سابقة
32	الفصل الثاني: دراسة حالة مركز الضرائب لولاية برج بو عرييج
33	المبحث الأول: التعريف بميدان الدراسة
39	المبحث الثاني: تطبيق الضريبة على ارباح الشركات للفترة 2019-2022
48	المبحث الثالث: الدراسة التحليلية للضريبة على أرباح الشركات
53	خاتمة
56	قائمة المراجع
58	الملاحق

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
18	تعديلات الضريبة على أرباح الشركات من 1992 إلى 2015	01
20	تسبيقات الضريبة على أرباح الشركات	02
28	أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة المحلية	03
29	أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية و الدراسات السابقة الأجنبية	04
40	أفراد العينة	05
41	بيانات خاصة بالمكلف رقم 01	06
42	تحليل البيانات المالية للمكلف رقم 02	07
43	النتيجة الجبائية للمكلف رقم 1 للفترة (2016-2021)	08
44	النتيجة الجبائية للمكلف رقم (02) للفترة (2017/2021)	09
45	تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (01) للفترة (2016/2021)	10
46	تطور حصيلة IBS للمكلف رقم 02	11
48	تطور الحصيلة الجبائية الفعلية و المقدرة في مركز الضرائب برج بو عرييج	12
50	تطور حصيلة IBS بالنسبة للحصيلة الجبائية الإجمالية في مركز الضرائب برج بو عرييج	13

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
38	الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب لولاية برج بو عرييج	01
46	تطور حصيلة IBS للمكلف رقم 01	02
47	تطور حصيلة IBS للمكلف رقم 02	03
49	تطور الحصيلة الجبائية الفعلية و المقدرة في مركز الضرائب برج بو عرييج	04
51	تطور حصيلة IBS بالنسبة للحصيلة الجبائية الإجمالية في مركز الضرائب برج بو عرييج	05

قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
52	وثيقة السلسلة ج رقم 50 (série G50)	01
53	تطور الحصيلة الجبائية التقديرية	02
53	تطور الحصيلة الجبائية الإجمالية	03
54	تطور حصيلة IBS	04

مقدمة

❖ تمهيد:

عملت الجزائر منذ استقلالها على التخلص من التبعية الاقتصادية والتي تعتبر الآن بمثابة سلاح تفرضه الدول المتقدمة على الدول المتخلفة، لذا قامت الجزائر بمجهودات كبيرة من أجل تحسين وتطوير اقتصادها بغية التخلص من شبح التبعية.

فقد رأت الدولة الجزائرية أن الضريبة هي أهم وسيلة من أجل التخلص من أزمته وتنمية اقتصادها أمام التطورات الاقتصادية كون أن الضرائب تعد من أهم مصادر المداخيل عند الدول ، لذلك قامت بالعديد من الإصلاحات في نظامها الضريبي أهمها الإصلاح الضريبي سنة 1992 حيث مست عملية الإصلاح هذه العديد من الضرائب لغرض التكيف مع الديناميكية الجديدة وفي هذا المجال أنشأت ضرائب جديدة من أبرزها الضريبة على أرباح الشركات.

حيث تعتبر الضريبة على أرباح الشركات من أهم أنواع الضرائب المباشرة وموارد التمويل للميزانية العامة للدولة وقد سهلت عملية التحصيل الضريبي بالنسبة للشركات و الدولة و ساهمت في تحسين الاقتصاد .

❖ طرح الإشكالية:

تعتبر الضريبة على أرباح الشركات من نوع الضرائب التي أولى النظام الضريبي الجزائري اهتماما بها، وذلك من خلال تأسيس قوانين ونصوص ومحاولة إدخال تعديلات جديدة في كيفية تحديد مجالات تطبيقها وحسابها والمعدلات الخاصة بها، وعلى هذا يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما مدى التغيير في حصيلة الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة بين 2022/2019 في ولاية

برج بوعرييج ؟

من أجل معالجة وتحليل هذه المشكلة وبغية الوصول إلى فهم واضح لها، تم طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- على أي أساس تفرض الضريبة على أرباح الشركات ؟

- كيف تتم عملية تحصيل الضريبة على أرباح الشركات ؟

- ما هي التغيرات التي عرفتتها الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة 2022/2019؟

❖ فرضيات الدراسة:

- للإجابة عن الأسئلة المطروحة السابقة ومن ثم الإجابة على مشكلة الدراسة تمت صياغة الفرضيات التالية:
- تفرض الضريبة على أرباح الشركات على أساس المعدلات.
- تتم عملية تحصيل الضريبة على أرباح الشركات بواسطة التسبيقات.
- من المتوقع تزايد حصيلة الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة 2022/2019.

❖ أهداف الدراسة:

- تتمثل أهم الأهداف من هذه الدراسة فيما يلي:
- التعرف على مفهوم الضريبة على أرباح الشركات ومجال تطبيقها.
- معرفة كيفية تحديد الوعاء الضريبي.
- دراسة كيفية حساب وفرض الضريبة على أرباح الشركات.
- التعرف على الإجراءات التي تتبعها إدارة الضرائب لتحصيل الضريبة على أرباح الشركات.
- معرفة حصيلة الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة 2022/2019 و تحليلها.

❖ منهج الدراسة:

من أجل الوصول إلى هدف البحث ولكي نجيب على الأسئلة التي تم طرحها تم الاعتماد على المنهج الوصفي في دراسة موضوع الضريبة على أرباح الشركات إضافة إلى منهج دراسة حالة، ولتدعيم مختلف جوانب موضوع البحث سيتم الاعتماد على المراجع المتوفرة والتشريعات بهدف إثراء الموضوع وإضفاء مصداقية أكبر مع احترام الأمانة العلمية كونها من خصائص الباحث الجيد.

❖ حدود الدراسة:

- من أجل الإلمام بإشكالية البحث وفهم جوانبها المختلفة حددت مجال دراستي فيما يلي:
- الإطار المكاني: يقتصر تطبيق الدراسة على مركز الضرائب لولاية برج بو عريريج.
- الإطار الزمني: أنجزت الدراسة في فترة 2022-2019

❖ أسباب اختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب لاختيار هذا الموضوع منها ما هو ذاتي وما هو موضوعي نوجزها فيما يلي:
- الرغبة الشخصية للبحث في هذا الموضوع.

- التحولات الاقتصادية الكبرى التي تستدعي الاعتماد أكثر بالجباية كمورد هام للخزينة.

- أهمية الضريبة على أرباح الشركات كمصدر أساسي يعتمد عليه في تمويل الخزينة العمومية.

- معرفة مقدرة الضريبة على أرباح الشركات على تمويل النفقات العامة.

❖ هيكل الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة قسمنا هذه الدراسة إلى فصلين، الفصل الأول يتضمن الإطار النظري للموضوع، حيث قسم إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات، أما المبحث الثاني التنظيم الفني للضريبة على أرباح الشركات و المطلب الثالث دراسات سابقة، أما في الفصل الثاني فتطرقنا إلى الدراسة التحليلية للضريبة على أرباح الشركات، حيث تم تقسيمه إلى مبحثين، المبحث الأول تم فيه تقديم ميدان الدراسة، أما المبحث الثاني فجاء بعنوان الدراسة التحليلية للضريبة على أرباح الشركات ، كما تم في النهاية إعداد خاتمة الدراسة التي تضمنت نتائج الفصلين مع توضيح اختبار صحة الفرضيات، متبوعة بجملة من الاقتراحات المستتجة ، و أخيرا تم صياغة آفاق الدراسة.

الفصل الأول:

الجانب النظري للضريبة على

أرباح الشركات

تمهيد:

ساهمت التغيرات الاقتصادية الحاصلة في الاقتصاد الجزائري في تغيير النظام الضريبي والقيام بعدة إصلاحات، حيث كان أهم إصلاح سنة 1992، وظهرت معطيات جديدة على المستوى الدولي والوطني، من خلال توجه الاقتصاد الوطني من اقتصاد مخطط مركزي إلى اقتصاد السوق، ووضع المؤسسات العمومية في نفس موضع المؤسسات الخاصة، ولتكريس هذا المسعى تم تأسيس الضريبة على أرباح الشركات. تعتبر الضريبة على أرباح الشركات من أهم الضرائب التي تعتمد عليها الدول، لأنها تخص الشركات بجميع أنواعها. جاءت هذه الضريبة لتلغي تلك الازدواجية في النظام الضريبي الجزائري، والتميز بين المؤسسات الجزائرية والأجنبية وإخضاعها لضريبة واحدة طبقاً لمبدأ شمولية القواعد الضريبية، وهذا ما سنتطرق له في هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية الضريبة على أرباح الشركات

المبحث الثاني: التنظيم الفني للضريبة على أرباح الشركات

المبحث الثالث: دراسات سابقة

المبحث الأول: ماهية الضريبة على أرباح الشركات

تعد الضريبة على أرباح الشركات من أهم الضرائب التي تجبى لصالح الدولة، كما تمثل أهم الإيرادات التي تعمل عليها في تمويل نفقاتها العامة، و هو ما سنوضحه في هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

- المطالب الأول: مفهوم الضريبة على أرباح الشركات
- المطالب الثاني: مجال تطبيق والخضوع للضريبة على أرباح الشركات
- المطالب الثالث: الإعفاءات المرتبطة بالضريبة على أرباح الشركات

المطلب الأول: مفهوم الضريبة على أرباح الشركات

سيتم التطرق في هذا المطلب الأول إلى تعريف الضريبة على أرباح الشركات وما تتميز به من خصائص

و أهمية ك التالي:

أولاً: تعريف الضريبة على أرباح الشركات

تأسست الضريبة على أرباح الشركات في الجزائر بموجب القانون 90 - 36 المؤرخ 31 ديسمبر 1990 المتضمن في قانون المالية لعام 1991، ضمن المادة 38 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، حيث جاءت هذه الضريبة لتعويض الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية، وتطبق على جميع الأشخاص المعنويين الذين يحققون أرباحاً في الجزائر، وبالتالي فإنشاء هذه الضريبة أدى إلى إلغاء التمييز في المعاملة الضريبية بين الشركات الوطنية والشركات الأجنبية والشركات العمومية والشركات الخاصة.¹

وفقاً للمادة 135 من نفس القانون: "تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخل التي تحققها الشركات وغيرا من الأشخاص المعنويين تسمى الضريبة على أرباح الشركات".²

تطبق وجوباً على الأشخاص الخاضعون لنظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي مهما كان رقم الأعمال المحقق، وأن هذا الربح يحدد على أساس محاسبة تمسك طبقاً للقوانين، والأنظمة المعمول بها في القانون التجاري والمخطط الوطني للمحاسبة.

1- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 135، طبعة 1992، الجزائر، ص 95.
2- عبد الهادي مختار، دراسة لدور ض.أ.ش في تمويل الإنفاق في الجزائر الفترة 1993-2015، مجلة البديل الاقتصادي، العدد الثمن، الجزائر، ص 184.

ثانيا: خصائص الضريبة على أرباح الشركات

تتميز الضريبة على أرباح الشركات بالخصائص التالية:

- **ضريبة وحيدة** : حيث أنها تتعلق بضريبة واحدة تفرض على الأشخاص المعنويين.
 - **ضريبة عامة** : كونها تفرض على مجمل الأرباح دون التمييز لطبيعتها.
 - **ضريبة سنوية** : بحيث تفرض مرة واحدة في السنة على الأرباح المحققة خلال السنة.
 - **ضريبة نسبية** : حيث يخضع الربح الضريبي لمعدل ثابت وليس لجدول تصاعدي.
 - **ضريبة تصريحية** : بحيث يتعين على المكلف تقديم تصريح سنوي لجميع أرباحه لدى مفتشية الضرائب التابعة للمقر الاجتماعي للمؤسسة الرئيسية، وذلك كآخر أجل نهاية شهر مارس للسنة التي تلي سنة الاستغلال.¹
- من خلال الخصائص السابقة للضريبة على أرباح الشركات فإن هذه الضريبة تتضمن المزايا التالية:
- **الشفافية** : من خلال النظرة الإجمالية لمجموع أرباح المكلف وطريقة تحديد الربح الخاضع للضريبة.
 - **البساطة** : سواء بالنسبة للمكلف أو الإدارة الضريبية، بحيث هؤلاء المكلفون مطالبون بالتصريح بضريبة واحدة على الأرباح، وبالتالي تسهل عملية مسك الملفات الضريبية ومراقبتها.
 - **الاقتراب من العدالة** : من خلال إلغاء التمييز بين الشركات العمومية والشركات الخاصة، وكذلك بين الشركات الوطنية والشركات الأجنبية.²

ثالثا: أهمية الضريبة على أرباح الشركات

تكتسي IBS أهمية على مستوى مختلف الأصعدة: المالية، الاقتصادية، والسياسية كما هو موضح في الآتي:

- **الأهمية المالية** : قد أدى انتقال الجزائر إلى نظام الاقتصاد الحر ومحاولة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، إلى دخول الشركات الاستثمارية العالمية إلى الجزائر وتوسع السوق الوطنية، و كذلك زيادة المستثمرين المحليين، حيث تضع الدولة شروطا لهذا الاستثمار وذلك لتحقيق المتطلبات الاقتصادية للدولة، وحماية السوق الوطنية من كل عمليات الاحتكار أو استغلال.

وهنا يظهر دور الضريبة على أرباح الشركات كأداة لتشجيع الاستثمارات، فارتفاع معدل IBS يؤدي إلى نفور المستثمرين من الجزائر، والعكس بانخفاض يؤدي إلى إقبال المستثمرين إلى الاستثمار في الجزائر، وهذا ما

1- مختاري فارس عبد الحق، ض.أش دراسة حالة بغرفة الصناعة التقليدية والحرف ورقلة 2016/2015، مذكرة لمتطلبات نيل شهادة الماستر، قسم المانجمنت، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2016، ص11.

2- محمدي مروة، دراسة تحليلية للضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة 2020/2014 دراسة حالة بمديرية الضرائب تبسة، مذكرة لمتطلبات نيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة العربي تبسي، تبسة، الجزائر، ص 4-5.

الفصل الأول:الجانب النظري الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات

يجعل الوعاء الضريبي يتوسع مما يعود بالفائدة المالية لخزينة الدولة، ويجعلها تتجنب لاقتراض من المؤسسات المالية العالمية أو الدول الأخرى و هذا ما يحقق السيادة الوطنية.

- **الأهمية الاقتصادية:** تتحكم الضرائب في النشاط الاقتصادي للدولة، و بما أن الشركات تمثل أكبر نسبة في هذا النشاط من حيث الوجود فن الدولة تستعملها كأداة للتحكم في حجم هذا النشاط، فيمكن للدولة رفع الضرائب أو إيجاد ضرائب جديدة على منتج معين تتجه شركة معينة لرفع سعره و خفض الطلب عليه.
- **الأهمية السياسية:** إن تخفيض معدل الضريبة على أرباح الشركات المطبق على الشركات الأجنبية يساعد في منح الثقة السياسية في الجزائر ودول العالم، مما يجعل الجزائر تكسب هذه الدول وتصبح تتعامل معها اقتصاديا وتجاريا.¹

المطلب الثاني: مجال تطبيق و الخضوع للضريبة على أرباح الشركات

سنتحدث في هذا المبحث إلى طبيعة المكلفين بالضريبة على أرباح الشركات و مجال فرضها و ذلك بالتطرق للعناصر التالية:

أولاً: الخاضعون لهذه الضريبة :

حسب المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تطبق هذه الضريبة على أرباح الشركات مهما كان شكلها و غرضها، باستثناء شركات الأشخاص وشركات المساهمة بمفهوم القانون التجاري إلا إذا اختارت هذه الشركات الخضوع للضريبة على أرباح الشركات، وفي هذه الحالة يجب أن يرفق طلب الاختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151 من نفس القانون. ولا رجعة في هذا الاختيار مدى حياة الشركة، وكذا الشركات المدنية التي لم تتكون على شكل شركة بالأسهم باستثناء الشركات التي اختارت الخضوع للضريبة على أرباح الشركات، وفي هذه الحالة يجب أن يرفق طلب الاختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151 من نفس القانون ولا رجعة في هذا الاختيار مدى حياة الشركة، فضلا عن هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة المكونة والمعتمدة حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجاري العمل بهما، إضافة إلى المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري، وكذا الشركات التعاونية والاتحادات التابعة لها باستثناء الشركات المعفاة المشار إليها في المادة 138.

ثانياً: مجال فرض الضريبة:

1- محمدي مروة، مرجع سبق ذكره، ص7.

الفصل الأول:الجانب النظري الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات

تفرض الضريبة على أرباح الشركات بصفة إجبارية على بعض المكلفين و بصفة اختيارية على مكلفين آخرين كما يلي:

• الشركات التي تخضع إجباريا للضريبة :

تفرض الضريبة على أرباح الشركات المحققة من طرف شركات الأموال و المذكورة في القانون التجاري و هي كالاتي:

- شركات الأسهم SPA.
- الشركات ذات المسؤولية المحدودة SARL.
- المؤسسات ذات الشخص الوحيد و ذات المسؤولية المحدودة EURL.
- شركات التوصية بالأسهم.
- المؤسسات و الهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي و التجاري و الفلاحي و البنكي.
- التعاونيات و فروعها باستثناء الشركات المعنية و الصرح بها في القانون الجبائي.
- المنظمات العامة ذات الهدف المربح.

• الشركات التي تخضع اختياريا للضريبة :

يمكن الخضوع بصفة اختيارية على أرباح الشركات بالنسبة لشركات الأشخاص و قد حددت كما يلي:

- شركات التضامن SNC.
 - شركات التوصية البسيطة.
 - الشركات المدنية التي تندرج تحت شكل شركات ذات الأسهم.
 - جمعيات المساهمة التي تندرج تحت شكل شركات ذات الأسهم.
- و للإشارة فان هذا الاختيار يتم بصفة نهائية و يطبق على مدى حياة الشركة.

الفصل الأول:الجانب النظري الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات

كما تنص المادة 137 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على أن هذه الضريبة تستحق على الأرباح المحققة بالجزائر، والتي تضم على الخصوص:¹

- طابع الأرباح المحققة من قبل الشركات والعائدة من الممارسة العادية لنشاط ذي طابع صناعي أو تجاري أو فلاحي عند عدم وجود إقامة ثابتة؛
- أرباح المؤسسات التي تستعين في الجزائر بممثلين ليست لهم شخصية مهنية متميزة عن هذه المؤسسات.
- أرباح المؤسسات، وإن كانت لا تملك إقامة أو ممثلين معينين، إلا أنها تمارس بصفة مباشرة أو غير مباشرة نشاطا يتمثل في إنجاز حلقة كاملة من العمليات التجارية
- إذا كانت مؤسسة ما تمارس في آن واحد نشاطها بالجزائر وخارج التراب الوطني، فإن الربح الذي تحققه من عمليات الإنتاج أو عند الاقتضاء من عمليات البيع المنجزة بالجزائر يعد محققا فيها ماعدا في حالة إثبات العكس من خلال مسك محاسبتين متباينتين.

المطلب الثالث: الإعفاءات المرتبطة بالضريبة على أرباح الشركات

وفق المادة 138 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تنقسم الإعفاءات الخاصة بالضريبة على أرباح الشركات إلى دائمة وأخرى مؤقتة.²

أولاً: الإعفاءات الدائمة

وتشمل الإعفاءات الدائمة للضريبة على أرباح الشركات ما يلي:

- التعاونيات الاستهلاكية التابعة للمؤسسات والهيئات العمومية .
- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذا الهياكل التي تتبعها.
- مبلغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق والأجهزة الممارسة للنشاط المسرحي.
- صناديق التعاون الفلاحي لفائدة العمليات البنكية والتأمين والمحقة مع شركائها فقط.
- التعاونيات الفلاحية للتموين و الشراء و كذا لاتحادات المستفيدة من الاعتماد الذي تسلمه المصالح المؤهلة

1- بن عمارة منصور، الضريبة على أرباح الشركات حسب تعديلات قانون المالية 2010، دار هومه، الجزائر، 2010، ص17.

2- محمدي مروة، دراسة تحليلية للضريبة على أرباح الشركات ، ص9.

الفصل الأول:الجانب النظري الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات

التابعة لوزارة الفلاحة والمسيرة طبقا للأحكام القانونية التعاونيات الفلاحية للتموين والشراء وكذا الاتحادات المستفيدة من الاعتماد الذي والتنظيمية التي تنظمها، باستثناء العمليات المحققة مع المستعملين غير الشركاء .

- الشركات التعاونية لإنتاج، تحويل، حفظ وبيع المنتجات الفلاحية وكذا اتحاداتها المعتمدة حسب نفس الشروط المنصوص عليها أعلاه والمسيرة طبقا للأحكام القانونية والتنظيمية التي تنظمها.

- المداخل المحققة من الأنشطة المتعلقة بالحليب الطبيعي الموجه للاستهلاك على حالته .

- عمليات تصدير السلع وتلك التي تتضمن الخدمات المدرة للعملة الصعبة، حيث يمنح هذا الإعفاء حسب نسبة رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة، وتتوقف الاستفادة من أحكام هذه الفقرة على تقديم المعني إلى المصالح الجبائية وثيقة تثبت دفع هذه الإيرادات لدى بنك متوطن بالجزائر، كما أنه لا يمكنها الاستفادة من هذا الإعفاء عمليات النقل البري، البحري والجوي وعمليات إعادة التأمين والبنوك وكذا بالنسبة لمعاملي الهاتف النقل وحاملي تراخيص إقامة واستغلال خدمات تحويل الصوت عبر بروتوكول الانترنت والمؤسسات الناشطة قبل وبعد الإنتاج في القطاع المنجمي فيما يخص عمليات تصدير المواد المنجمية على حالها أو بعد تحويلها.¹

ثانيا: الإعفاءات المؤقتة

وتشمل الإعفاءات المؤقتة للضريبة على أرباح الشركات ما يلي:

- تستفيد الأنشطة التي يمارسها الشباب المستثمر المؤهلون للاستفادة من إعانة "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" من إعفاء كلي من الضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.

وترفع مدة الإعفاء إلى ست سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال إذا كانت هذه الأنشطة تمارس في مناطق يجب ترقيتها تحدد قائمتها عن طريق التنظيم. وتمدد هذه الفترة بسنتين عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاث عمال على الأقل لمدة محددة.

و يترتب على عدم احترام التعهدات المتصلة بعدد مناصب العمل التي تم خلقها سحب الاعتماد و المطالبة بالحقوق و الرسوم المستحقة التسديد.

1- فروم محمد الصالح، جباية المؤسسة، ألفا للوثائق، الطبعة الأولى، الجزائر، 2021، ص145-146.

الفصل الأول:الجانب النظري الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات

عندما يمارس هذا الشباب المستثمر النشاط في مؤسسة داخل منطقة من المناطق التي يجب ترقيتها والتي تحدد قائمتها عن طريق التنظيم وخارج هذه المناطق، فإن الربح المعفى من الضريبة على أرباح الشركات ينتج من النسبة بين رقم الأعمال المحقق في المنطقة التي يجب ترقيتها و رقم الأعمال الإجمالي.

إذا تواجدت الأنشطة التي يمارسها الشباب المستثمر المؤهلون للاستفادة من إعانة "الصندوق الوطني لدعم تشغيل "الشباب" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في منطقة تستفيد من إعانة "الصندوق الخاص لتطوير مناطق الجنوب"، تمدد مدة الإعفاء إلى عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.

- تستفيد من إعفاء لمدة عشر سنوات المؤسسات السياحية المحدثة من قبل مستثمرين وطنيين أو أجانب باستثناء الوكالات السياحية والأسفار وكذا الشركات المختلطة التي تمارس نشاطا في القطاع السياحي.

- تستفيد من الإعفاء لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ بداية ممارسة النشاط، وكالات السياحة والأسفار وكذا المؤسسات الفندقية حسب رقم أعمالها المحقق بالعملة الصعبة وتتوقف الاستفادة من هذا الإعفاء على تقديم المعنى إلى المصالح الجبائية المختصة وثيقة تثبت دفع هذه الإيرادات لدى بنك متوطن بالجزائر.

- تستفيد شركات رأسمال المخاطرة من الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات لمدة 5 سنوات ابتداء من انطلاق نشاطها.¹

المبحث الثاني: التنظيم الفني للضريبة على أرباح الشركات

سيتم التطرق في هذا المبحث إلى تحديد الوعاء الضريبي للضريبة على أرباح الشركات و كيفية حسابها مع ذكر نظام دفعها من خلال المطالب الآتية:

- المطلب الأول: تحديد الوعاء الضريبي للضريبة على أرباح الشركات
- المطلب الثاني: حساب الضريبة على أرباح الشركات و نظام دفعها
- المطلب الثالث: التزامات الخاضعين للضريبة على أرباح الشركات

1- فروم محمد الصالح، مرجع سبق ذكره، ص146-148.

المطلب الأول: تحديد الوعاء الضريبي للضريبة على أرباح الشركات

لتحديد الربح الخاضع للضريبة على أرباح الشركات تنص المادة 140 كما يلي:

الربح الخاضع للضريبة هو الربح الصافي المحدد حسب نتيجة مختلف العمليات من أية طبيعة كانت التي تتجزأ كل مؤسسة أو وحدة أو مستثمرة تابعة لمؤسسة واحدة بما في ذلك على الخصوص التنازل عن أي عنصر من عناصر الأصول أثناء الاستغلال أو نهايته¹.

و يتشكل الربح الصافي من الفرق في قيم الأصول الصافية لدى اختتام وافتتاح الفترة التي يجب استخدام النتائج المحققة فيها قاعدة للضريبة، و تحسم الضريبة من الزيادات المالية ، و تضاف عند الاقتطاعات التي يقوم بها صاحب الاستغلال أو الشركاء خلال هذه الفترة، و يقصد بالأصول الصافية، الفائض في قيم الأصول من جملة الخصوم المتكونة من ديون الغير و الاستهلاكيات المالية و الأرصدة المثبتة تحسب الضريبة على أرباح الشركات على أساس الربح الضريبي، و ليس على أساس الربح المحاسبي الذي يظهر في الميزانية المحاسبية و يحدد ذلك الربح المحاسبي بالفرق بين الإيرادات و التكاليف المسجلة حسب طبيعتها خلال السنة المالية.

$$\text{الربح الضريبي} = \text{الربح المحاسبي} + \text{الاستردادات} - \text{التخفيضات}$$

الاستردادات: عبارة عن تلك التكاليف التي أدرجت في حساب الربح المحاسبي إلا أن مصلحة الضرائب قد ترفضها لأنها لا تعتبر مصاريف استغلالية أو أنها تتجاوز الحد الأقصى المحدد من قبل إدارة الضرائب، كما قد ترفضها بصفة مؤقتة إلى أن يتم تسديدها.

التخفيضات: عبارة عن تلك التكاليف التي تدرج في حساب الربح المحاسبي، و تعتبرها إدارة الضرائب كتكاليف تطرح من إيرادات المؤسسة، هذه التكاليف تتمثل في خسائر السنوات السابقة إلى غاية السنة الخامسة².

أولاً: تحديد الأعباء القابلة للحسم

1- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 140، طبعة 2017، الجزائر، ص34.
2- مختاري فارس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 13.

تتمثل الأعباء القابلة للحسم في:

- الخسائر المرحلة للخمس سنوات السابقة: أخذ المشرع الضريبي فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات بمبدأ سنوية الربح وسنوية الضريبة، الأمر الذي ترتب عليه مبدأ آخر هو مبدأ استقلالية السنوات الضريبية، أي كل سنة تعتبر وحدة زمنية منفصلة عما قبلها وما بعدها، وبذلك فإن لكل سنة إيراداتها وعليها نفقاتها، وأنه لا يجوز ترحيل خسارة سنة إلى سنة تالية حفاظا على رأس مال المشروع الذي يمثل الضمان العام للدائنين ولتمكين المشروع من الاستمرار في مباشرة نشاطه، وبالتالي يستمر كمصدر للمساهمة في النفقات العامة عن طريق ما يدفعه من ضرائب، فقد سمح المشرع الضريبي بخصم الخسارة التي تصيب الشركة في سنة من السنوات من أرباح السنة أو السنوات التالية بحد أقصى خمس سنوات.¹
- الجزء غير الخاضع للضريبة من فائض القيمة الناتجة عن التنازل على الاستثمارات المهنية بمقابل والمقدرة ب 30% في حالة فائض القيمة ناتج عن استثمار متنازل عنه اكتسب منذ 03 سنوات أو أقل، أو 65% في حالة الاستثمار المتنازل عنه اكتسب منذ أكثر من 03 سنوات.
- المبالغ المخصصة للإشهار المالي والكفالة والرعاية الخاصة بالأنشطة الرياضية وترقية مبادرات الشباب من أجل تحديد الربح الجبائي، شريطة إثباتها في حدود نسبة 10 % من رقم أعمال السنة المالية بالنسبة للأشخاص المعنويين أو الطبيعيين وفي حد أقصاه ثلاثون مليون دينار (30.000.000).²
- النشاطات ذات الطابع الثقافي التي تهدف إلى:
 - ترميم المعالم الأثرية والمناظر التاريخية المصنفة، وتجديدها ورد الاعتبار لها وتصليحها وتدعيمها وترقيتها.
 - ترميم التحف الأثرية والمجموعات المتحفية وحفظه.
 - توعية الجمهور و تحسيسه بجميع الوسائل في كل ما يتعلق بالثراء التاريخي المادي والمعنوي؛
 - إحياء المناسبات التقليدية المحلية.
 - المهرجانات الثقافية المؤسسة أو في إطار النشاطات المساهمة في ترقية الموروث الثقافي ونشر الثقافة وترقية اللغتين الوطنيتين.
- مبلغ نفقات التسيير المترتبة عن عمليات البحث العلمي أو التقني من أرباح السنة أو السنة المالية التي تم فيها إنفاق هذه المصاريف، وذلك من أجل تحديد الضريبة.
- تخصم من الدخل أو الربح الخاضع للضريبة إلى غاية 10 % من مبلغ هذا الدخل أو الربح،

2- بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2004، أطروحة دكتوراه دولة في علوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص 76.

3- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2012، المادة 169، ص 88-89.

الفصل الأول:الجانب النظري الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات

في حدود سقف يساوي مائة مليون دينار 100.000.000 (دج)، النفقات المصروفة في إطار بحث

التطوير داخل المؤسسة شريطة إعادة استثمار المبلغ المرخص بخصمه في إطار هذا البحث¹.

ثانياً: الأعباء غير القابلة للحسم :

فإنها تمثل تجاوزاً من مبالغ الأعباء المسموح بها جبايئاً، ومن أمثلتها نجد:

- الأجر الممنوح لزوج مستغل مؤسسة فردية، أو زوج شريك أو زوج حائز على أسهم في الشركة مقابل اشتراكه الفعلي في ممارسة النشاط إلا في حدود الأجر الممنوح لعون له نفس التأهيل، أو يشغل نفس المنصب في العمل مع مراعاة دفع كل الاشتراكات الخاضعة بالمنح العائلية والاقتطاعات الاجتماعية الأخرى، كما أنه لا يمكن أن يقل التخفيض المشار إليه على الأجر الوطني الأدنى المضمون².
- مختلف التكاليف والأعباء وأجور الكراء الخاصة بالمباني غير المخصصة مباشرة للاستغلال.
- الهدايا المختلفة باستثناء تلك التي لها طابع إسهاري ما لم تتجاوز قيمة كل واحدة منها مبلغ 500 دج والإعانات والتبرعات، ما عدا تلك الممنوحة نقداً أو عيناً لصالح المؤسسات والجمعيات ذات الطابع الإنساني، ما لم تتجاوز مبلغاً سنوياً قدره واحد مليون دينار (1.000.000 دج).
- مصاريف حفلات الاستقبال بما فيها مصاريف الإطعام و الفندقية والعروض، باستثناء المبالغ الملتزم بها والمثبتة قانوناً والمرتبطة مباشرة باستغلال المؤسسة³.
- الاهتلاكات الحقيقية التي تمت فعلاً في حدود تلك الاهتلاكات المقبولة عادة حسب الاستعمالات في كل نوع من أنواع الصناعة أو التجارة أو الاستغلال المنصوص عليها عن طريق التنظيم وطبقاً لأحكام المادة 174 .
- تحديد أساس لا يتجاوز مبلغه 1.000.000 دج لحساب اهتلاك السيارات السياحية، غير أن سقف 1.000.000 دج لا يطبق إذا كانت السيارات السياحية تشكل الأداة الرئيسية.
- الغرامات والعقوبات الجبائية والتعويضات التي تدفعها الشركة نتيجة لمخالفة أحكام قانون الضرائب⁴.

ثالثاً: تسجيل الأعباء

1- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2012، المادة 169، ص88-89.

2- بن عمارة منصور، الضريبة على أرباح الشركات حسب تعديلات قانون المالية 2010، مرجع سبق ذكره، ص47.

3- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الجزائر، 2015، المادة 169، ص80.

1- بوزيدة حميد، التقنيات الجبائية، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص75 .

الفصل الأول:الجانب النظري الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات

في حالة تسجيل عجز في السنة المالية، فإن هذا العجز يعتبر عبئ يدرج في السنة المالية وينخفض من الربح المحقق خلال تلك السنة. إذا كان هذا الربح غير كافي لتخفيض كل العجز فإن العجز المتبقي ينتقل بالترتيب إلى السنوات المالية الموالية إلى غاية السنة الخامسة الموالية لسنة تسجيل العجز¹.

المطلب الثاني: حساب الضريبة على أرباح الشركات

بما أن الضريبة على أرباح الشركات تعتبر ضريبة نسبية، فهي تفرض على أساس نسبة أو معدل معين يطبق على وعائها الضريبي و على هذا الأساس يتم دفع المبلغ المستحق لهذه الضريبة وهو ما سنتطرق له في هذا المطلب .

أولاً : حساب الضريبة على أرباح الشركات

تحسب الضريبة على أرباح الشركات بتطبيق معدلات على وعائها الضريبي و المتمثلة كالاتي:

• معدلات الدفع التلقائي:

- **19%**: بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع، بغض النظر عن أحكام المادة 4 من قانون الرسوم على رقم الأعمال، يقصد بأنشطة إنتاج السلع تلك المتمثلة في استخراج أو صنع أو تشكيل أو تحويل المواد باستثناء أنشطة التوضيب أو العرض التجاري بغرض إعادة بيعها .
لا تشمل عبارة " أنشطة الإنتاج " الأنشطة المنجمية والمحروقات.
- **23%**: بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات، باستثناء وكالات الأسفار .

و يقصد بأنشطة البناء ا لأشغال العمومية والري المؤهلة لمعدل 23 % الأنشطة

المسجلة بتلك الصفة في السجل التجاري و التي يترتب عليها دفع الاشتراكات الاجتماعية الخاصة بالقطاع.

- **26%**: بالنسبة للأنشطة الأخرى.

يجب على الأشخاص المعنويين الخاضعين للضريبة على أرباح الشركات الذين

يمارسون العديد من الأنشطة في نفس الوقت أن يقدموا محاسبة منفصلة لهذه الأنشطة، تسمح بتحديد

حصة الأرباح عن كل نشاط مناسب لمعدل الضريبة على أرباح الشركات الواجب تطبيقه، وعدم

احترام مسك محاسبة منفصلة يؤدي إلى تطبيق منهجي لمعدل 26%².

2- بيقة فتيحة، إجراءات التدقيق الجباني للضريبة على أرباح الشركات، مذكرة لمتطلبات نيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة أحمد دراية، ادرار، الجزائر، ص 43.
1- صالح بزة وأمينة بن خزانجي، دار الباحث، الطبعة الأولى، الجزائر، 2020، ص46.

• معدلات الاقتطاع من المصدر:

تحدد نسبة الاقتطاعات من المصدر بالنسبة للضريبة على أرباح الشركات كما يأتي:

- 10%: بالنسبة لعوائد الديون والودائع و الكفالات، ويمثل الاقتطاع المتعلق بهذه العوائد اعتمادا ضريبيا يخضع من فرض الضريبة النهائي.
- 40%: بالنسبة للمداخيل الناتجة عن سندات الصناديق غير الاسمية أو لحاملها ويكتسي هذا الاقتطاع طابعا محررا.
- 20%: بالنسبة للمبالغ المحصلة من قبل المؤسسات في إطار عقد تسيير الذي يخضع إلى الاقتطاع من المصدر حيث يكتسي هذا الاقتطاع طابعا محررا.
- 24%: بالنسبة :

- للمبالغ التي تقبضها المؤسسات الأجنبية التي ليست لها منشآت مهنية دائمة في الجزائر في إطار صفقات تأدية الخدمات.

- للمبالغ المدفوعة مقابل خدمات من كل نوع تؤدي أو تستعمل في الجزائر .

- للحواصل المدفوعة للمخترعين المقيمين في الخارج، إما بموجب امتياز رخصة استغلال براءاتهم، وإما بموجب التنازل عن علامة الصنع أو أسلوبه، أو صيغته، أو منح امتياز ذلك.

- 10%: بالنسبة للمبالغ التي تقبضها شركات النقل البحري الأجنبية إذا كانت بلدانها الأصلية تفرض الضريبة على مؤسسات جزائرية للنقل البحري¹.

غير أنه بمجرد ما تطبق هذه البلدان نسبة عليا أو دنيا، تطبق عليها قاعدة المعاملة بالمثل.

ثانيا: أهم تعديلات ونسب الضريبة على أرباح الشركات:

تفرض الضريبة على أرباح الشركات على صافي الأرباح المحققة من قبل الأشخاص المعنويين بعد خصم جميع التكاليف المنصوص عليها في القانون، ومن بين خصائص الضريبة على أرباح الشركات أنها ضريبة نسبية أي أن الربح الصافي خاضع لمعدل ضريبي واحد ومحدد في القانون وبطبيعة الحال فإن معدلات الضريبة على أرباح الشركات بدورها لم تكن بمنأى عن التعديلات حيث ومنذ بداية العمل بها شهدت هي الأخرى العديد من التعديلات بعد إصلاح سنة 1992، وكان الهدف منها مواكبة التغيرات الحاصلة والنهوض بالاقتصاد الجزائري بما يؤدي إلى خلق معدلات نمو مرتفعة في الاقتصاد من خلال تشجيع الاستثمار وتوفير المناخ الملائم له بما يسمح بتوفير مناصب الشغل وبالتالي التقليل من البطالة، ويعد تخفيض معدلات الضرائب والإعفاءات منها

الفصل الأول:الجانب النظري الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات

وتبسيط قواعدها أحيانا من بوادر الإصلاحات التي ينتهجها صناع القرار و واضعوا الأنظمة الضريبية إذا ما رأوا ضرورة لذلك، وعليه فسننتظرق لأهم التعديلات التي مست الضريبة على أرباح الشركات وسنستعرض تحديدا التعديلات التي مست على وجه

الخصوص المعدل العادي والمعدل المنخفض من خلال الجدول التالي:

المعدل المنخفض	المعدل العادي	المعدل التعديلات
5% تفرض على الأرباح المعاد استثمارها	42% تفرض على أرباح الشركات	تعديل قانون المالية 1992
5% تفرض على الأرباح المعاد استثمارها	38% تفرض على أرباح الشركات	تعديل قانون المالية 1994
15% تفرض على الأرباح المعاد استثمارها	30% تفرض على أرباح الشركات	تعديل قانون المالية 1999
12.5% تفرض على الأرباح المعاد استثمارها	25% تفرض على أرباح الشركات	تعديل قانون المالية التكميلي 2006
	19% بالنسبة للأنشطة المنتجة لمواد البناء و الأشغال العمومية و كذا الأنشطة السياحية	تعديل قانون المالية التكميلي 2008
	25% بالنسبة للأنشطة التجارية و الخدمات	
	25% بالنسبة للأنشطة المختلطة عندما يتجاوز رقم الأعمال المحقق في التجارة والخدمات % 50 من رقم الأعمال.	
	19% بالنسبة للأنشطة المنتجة لمواد البناء والأشغال العمومية وكذا الأنشطة السياحية	تعديل قانون المالية التكميلي 2009
	19% بالنسبة للأنشطة المختلطة في حالة ما إذا كان رقم أعمال الأنشطة المنتجة لمواد البناء والأشغال العمومية والأنشطة السياحية يساوي 50% من رقم الأعمال الإجمالي أو يفوقه. 25% بالنسبة للأنشطة التجارية والخدمات.	

الفصل الأول:الجانب النظري الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات

	25% بالنسبة للأنشطة المختلطة عندما يتجاوز رقم الأعمال المحقق في التجارة والخدمات 50% من رقم الأعمال	
	23% تفرض على أرباح الشركات	تعديل قانون المالية 2015
	19% بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع	تعديل قانون المالية التكميلي 2015
	23% بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري وكذا الأنشطة السياحية والحمامات باستثناء وكالات السفر	
	26% بالنسبة للأنشطة الأخرى	

المصدر: د. عبد الهادي مختار، دراسة لدور الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الإنفاق العام في الجزائر الفترة 1993-2015، مجلة
البيدال الاقتصادي.

ثانيا: نظام دفع الضريبة على أرباح الشركات

في ما يخص نظام دفع الضريبة على أرباح الشركات يوجد طريقتين هما طريقة الدفع التلقائي و طريقة الاقتطاع
من المصدر و هو ما سنوضحه كالآتي:

• نظام الدفع التلقائي (نظام التسبيقات) :

تدفع الضريبة على أرباح الشركات بصفة تلقائية لدى قابضات الضرائب بعد قيام المكلف بحساب مبلغ الضريبة
بنفسه دون إشعار مسبق من طرف مصلحة الضرائب لهذا الأخير بالتسديد.

ويتم تسديد الضريبة وفق ثلاثة أقساط متساوية متبوعة بقسط التسوية الذي يعبر عن الرصيد الباقي من الضريبة
الواجب دفعها، تجدر الإشارة إلى أنه تم تقليص عدد الأقساط من أربعة إلى ثلاثة أقساط بموجب المادة 17 من
القانون رقم 11/99 المؤرخ في 1999/11/23 والمتضمن لقانون المالية لسنة 2000، تدفع هذه الأقساط
من كل سنة مالية، حيث مبلغ القسط الواجب الدفع يمثل 30% من الضريبة المتعلقة بالربح الجبائي الخاص
بأخر دورة مغلقة وخاضعة للضريبة عند تاريخ استحقاقها،

وفيما يخص المؤسسات حديثة النشأة يتم اعتماد 5% من رأس مال الشركة لحساب القسط.¹

تستحق هذه التسبيقات الدفع في تواريخ محددة كما هو موضح في الجدول التالي:

1- عتوسي محمد الياس، اثر الضريبة على أرباح الشركات على الهيكل المالي للمؤسسة للفترة 2012/2018، مذكرة لمتطلبات نيل شهادة الماستر،
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، الجزائر، ص 13.

الجدول رقم (02): تسبيقات الضريبة على أرباح الشركات

التسبيقات	مبلغ التسبيقات	تاريخ التسديد
التسبيق الأول	$IBS(n-2) \times \% 30$	من (n/02/20) إلى (n/03/20)
التسبيق الثاني	$IBS(n-1) \times \% 30$	من (n/05/20) إلى (n/06/20)
التسبيق الثالث	$IBS(n-1) \times \% 30$	من (n/10/20) إلى (n/11/20)
رصيد التسوية	$IBS(n) - \text{مجموع التسبيقات}$	(n+1/04/30)

المصدر: بالاعتماد على المادة 365-2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، طبعة 2017، الجزائر، ص 88.

يتم حساب قيمة التسبيقات على أساس 30 % من الربح الجبائي المصرح به في السنة المالية الماضية، مع العلم أن التسبيق يحسب على أساس السنة قبل الماضية في حالة عدم تحديد الربح الجبائي للسنة الماضية، و يتم تعديله عند التسبيق الثاني و عليه يتم حساب التسبيقات كالتالي:

$$\text{التسبيق الأول} = \text{الربح الجبائي للسنة } (n-2) \times \text{معدل الضريبة } \% 30$$

$$\text{التسبيق الثاني} = [\text{الربح الجبائي للسنة } (n-1) - \text{الربح الجبائي للسنة } (n-2)] \times \text{معدل الضريبة } \% 30$$

$$\text{التسبيق الثالث} = \text{الربح الجبائي للسنة } (n-1) \times \text{معدل الضريبة } \% 30$$

$$\text{رصيد التسوية} = \text{الربح الجبائي } (n) \times \text{معدل الضريبة} - \text{مجموع التسبيقات}$$

من خلال ما سبق يمكن ملاحظة ثلاث حالات و هي:

- **الحالة الأولى:** مجموع التسبيقات المؤقتة يساوي مبلغ الضريبة، وهي حالة نادرة، في هذه الحالة لا يوجد رصيد تسوية.
- **الحالة الثانية:** مجموع التسبيقات المؤقتة أصغر من مبلغ الضريبة المستحقة، في هذه الحالة رصيد التسوية موجب، أي يتوجب على المكلف تسديد الفرق بين مبلغ الضريبة و ما تم تسديده في التسبيقات.

الفصل الأول: الجانب النظري الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات

- الحالة الثالثة: مجموع التسيقات المؤقتة أكبر من مبلغ الضريبة، وعليه فإن رصيد التسوية يكون سالبا وبذلك يسترجع ذلك الرصيد من تسبيق السنة المقبلة أو رصيد تسوية السنة المقبلة.¹

المطلب الثالث: الإعفاءات المرتبطة بالضريبة على أرباح الشركات

وضع المشرع على عاتق المؤسسات أو الشركات الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات بعض الالتزامات والمتمثلة في الالتزامات المحاسبية و الجبائية التي يمكن تلخيصها كما يلي:

أولاً: الالتزامات المحاسبية

نجد من جملة الالتزامات المحاسبية مسك المحاسبة والعمل على تقديم الوثائق المحاسبية إلى إدارة الضرائب، والاتصال بالإدارة يكون عن طريق الاحتفاظ بالوثائق المحاسبية.²

▪ مسك المحاسبة:

يتعين على المكلفين بالضريبة مسك محاسبة طبقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها ولاسيما للنظام المحاسبي المالي طبقاً للمادة 06 من الأمر 01/09 المؤرخ في 2009/07/22 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 2009 التي تنص على " يجب على المؤسسات احترام التعاريف المنصوص عليها في النظام المحاسبي المالي، مع مراعاة عدم تعارضها مع القواعد الجبائية المطبقة لوعاء الضريبة. " في حالة مسك هذه المحاسبة بلغة أجنبية مقبولة، فإنه يتعين تقديم ترجمة مصادق عليها من طرف مترجم معتمد وذلك عند كل طلب من المفتش.

▪ تقديم الوثائق المحاسبية:

يتعين على المكلف بالضريبة تقديم جميع الوثائق المحاسبية والجرد ونسخ من الإرساليات وأوراق الإيرادات والنفقات إلى الإدارة الجبائية، التي من شأنها أن تبرر دقة النتائج المشار إليها في التصريح.

▪ حفظ الوثائق المحاسبية:

يجب على المكلف بالضريبة حفظ سجلات ووثائق محاسبية وكذا الوثائق التبريرية، التي بناء عليها يتم ممارسة حق المراقبة وإجراء تحقيق خلال أجل عشر (10) سنوات، يبدأ هذا الأجل في السريان، فيما يخص السجلات، اعتباراً من تاريخ آخر تقييد، وفيما يخص الوثائق التبريرية، اعتباراً من التاريخ الذي حررت فيه.³

1- محمدي مروة، دراسة تحليلية للضريبة على أرباح الشركات ص 25-26.

2- عتوسي محمد الياس، أثر الضريبة على أرباح الشركات على الهيكل المالي للمؤسسة للفترة 2018/2012، ص 14.

1- عتوسي محمد الياس، مرجع سبق ذكره، ص 14.

ثانيا:الالتزامات الجبائية:

حسب نص المادة 151 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، تتمثل الالتزامات الجبائية في التصريحات وتنقسم إلى: التصريح بالوجود والتصريح الشهري والتصريح بالنتائج.

▪ التصريح بالوجود:

يجب على المكلف الخاضع للضريبة على أرباح الشركات أن يقدم في ثلاثين (30) يوم من بداية نشاطه إلى مفتشية الضرائب التابع لها تصريحا بالوجود مطابقا للنموذج الذي تقدمه الإدارة. في حالة ما كان المكلف يملك إلى جانب مقر ه الرئيسي، وحدة أو عدة وحدات، يجب تقديم تصريح شامل بالوجود عن المؤسسة إلى مفتشية الضرائب المباشرة المتواجدة في المقر الرئيسي .

▪ التصريح الشهري:

يعتبر تصريح السلسلة G50 (الملحق 1) تصريح وحيد يقوم مقام جدول إشعار بالدفع، يجب إيداع التصريح لدى قابض الضرائب المتواجد بمقر الرئيسي للشركة خلال أجل 20 يوما الأولى من الشهر الذي يلي الشهر الذي استحققت فيه الحقوق أو الذي تم فيه إجراء الاقتراع من المصدر وتسديد في آن واحد المبالغ الموافقة. تكون الأقساط الثلاثة (03) مدرجة على التوالي في تصريحات أشهر أفريل و جويلية وأكتوبر، حيث يجب إيداعها خلال العشرين (20) يوما الأولى من الشهر الموالي.

يكون متبقي التصفية مدرجا في تصريح شهر مارس من السنة الموالية حيث يجب إيداعه خلال عشرين (20) يوما الأولى من شهر أبريل.

▪ التصريح السنوي للنتائج:

يجب على المكلف بالضريبة أن يقدم كل سنة تصريحا بالنتائج المحققة سنويا لدى مفتشية الضرائب المختصة الكائنة بمقر الشركة أو الإقامة الرئيسية، وهذا خلال أجل أقصاه (30) أفريل من كل سنة، إذا سجلت الشركة عجزا يقدم التصريح بمبلغ العجز ضمن نفس الشروط.

حسب نص المادة 151 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة يتضمن هذا التصريح المعلومات التالية:

- مبلغ رقم الأعمال ورقم التسجيل للسجل التجاري .
- هوية المحاسب أو المحاسبون أو الخبراء المكلفين بمسك المحاسبة وعناوينهم أو تحديد أو مراقبة النتائج العامة للمحاسبة، مع ذكر ما إذا كان هؤلاء التقنيون من بين المستخدمين الأجراء أم لا.

يتعين على المكلف بالضريبة أن يقدم بالإضافة إلى التصريح وثائق ملحقة به تتمثل في:

- مستخلصات الحسابات الخاصة بعمليات المحاسبة.

- جدول النتائج للسماح بتحديد الربح الخاضع للضريبة.
 - كشف للمدفوعات الخاصة بالرسم على النشاط المهني.
 - كشف مفصل للتسيقات المدفوعة بصدد الضريبة على أرباح الشركات.
- تنص المادة 153 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة يجب أن يرفق بالتصريح، مختلف الوثائق والمعلومات، والمتمثلة في:
- جدول يتضمن الإشارة إلى تخصيص كل سيارة سياحية مقيدة في أصول الشركة أو التي تحملت الشركة بشأنها مصاريف أثناء تلك السنة المالية.
 - كشف يقيد في المحاسبة بشكل واضح يبين طبيعة الامتيازات العينية الممنوحة لمستخدمي الشركة وقيمتها
- .1

المبحث الثالث: الدراسات السابقة

بعد تطرقنا لأهم الجوانب النظرية التي تناولت موضوع الضريبة على أرباح الشركات في الجزائر تم التطرق في هذا المبحث لبعض الدراسات التي تناولت موضوع المذكرة أو كانت لها علاقة به، إضافة إلى محاولة إجراء مقارنة بين هذه الدراسات والدراسة التي قمنا بها من حيث أوجه التشابه والاختلاف في ما بينها وكيفية الاستفادة منها.

المطلب الأول: دراسات محلية

أولاً:دراسة زاوش خولة

بعنوان أثر الضريبة على أرباح الشركات على الهيكل المالي للمؤسسة (دراسة حالة مؤسسة الحضنة للحليب 2016/2017) مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر أكاديمي جامعة محمد بوضياف المسيلة.

هدفت هذه الدراسة إلى إظهار كيفية الاستفادة من القوانين والتشريعات الجبائية بما يخدم مصلحة المؤسسة و اعتمدت على منهجين، المنهج الوصفي والمنهج التحليلي (وصفي من اجل وصف تأثير الضريبة على أرباح الشركات على الهيكل المالي . وتحليلي من اجل تحليل القوائم المالية و الميزانية الجبائية) و من ابرز نتائج الدراسة أنها ساهمت في الامتيازات و التخفيضات الجبائية الممنوحة من طرف الدولة المؤسسات في خفض عبء الضريبة على أرباح الشركات و هذا ما تم التوصل إليه.

ثانيا :دراسة إبراهيمي فريال، فرزيز مروة

بعنوان تأثير الضريبة على أرباح الشركات على مردودية المؤسسة (دراسة قياسية للمؤسسة الوطنية للحصى 2016/2017) ، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي جامعة 08 ماي 1945 لولاية قالمة

هدفت الدراسة على الإجابة على الإشكالية الرئيسية : كيف يمكن أن تؤثر الضريبة على أرباح الشركات على المردودية المالية والاقتصادية للمؤسسة ؟

اعتمدت هذه الدراسة في منهجيتها على الاستعانة بالمنهج الوصفي التحليلي لعرض مختلف الجوانب النظرية المتعلقة بالموضوع و لوصف التغيرات و التطورات التي طرأت على المؤسسة محل الدراسة. بالإضافة إلى

تحليل مختلف الإحصائيات المتعلقة بجوانب الموضوع وقد تمت الاستعانة بالأساليب الكمية الإحصائية و القياسية المعتمدة في الدراسات الاقتصادية و المالية حسب الحاجة حيث اعتمدنا منهج اختبار الحدود ARDL ومتجهات الانحدار الذاتي VAR بناء على برمجية Eviews 09، وكانت نتائجها كالاتي :

- إن الضرائب سلاح ذو حدين فمن جهة تعد اقتطاعا ماليا يدفعه المكلفون لإشباع مصالحهم و احتياجاتهم و من جهة تعد الركيزة الأساسية التي تعتمد عليها الدولة في تمويل الخزينة العامة.
- تعتبر الضريبة على أرباح الشركات ضريبة سنوية مباشرة نسبية وتصريحيه. يتمحور جوهرها في الاعتماد التفرقة بين شخص الطبيعي والمعنوي عند الإخضاع الضريبي

ثالثا: دراسة عبد الهادي مختار

بعنوان دراسة لدور الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الإنفاق العام في الجزائر الفترة 1993-2015،
مجلة البديل الاقتصادي.

تمثلت الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة فيما السؤال التالي: ما مدى مساهمة الحصيلة المالية الضريبة على أرباح الشركات في الجزائر في تمويل الاتفاق العام؟

هدفت هذه الدراسة إلى رفع الغموض عن الضريبة على أرباح الشركات و مجالات تطبيقها واعتمدت منهجية هذه الدراسة بالاستعانة بالمنهج الوصفي التحليلي من اجل إزالة غموض الضريبة على أرباح الشركات و العدالة الضريبية ومن تم تحليل وتقييم دورها في المجال الاقتصادي والاجتماعي، وانحصرت نتائج هذه الدراسة في أن تطبيقات الضريبة على أرباح الشركات تتسم بالتعقيد والصعوبة نظرا لطبيعة الهيكل الاقتصادي في الجزائر.

المطلب الثاني: دراسات الأجنبية

أولا: دراسة عبد الحميد الحاج صالح

بعنوان: الخصائص الفنية للضريبة على دخل شركات الأموال ، دراسة تطبيقية للنظام في المملكة العربية السعودية ، مجلة الشريعة والقانون ، قسم القانون ، كلية العلوم الإدارية، جامعة الملك سعود، العدد 23 ،
ماي 2015.

تمحورت الإشكالية البحث في السؤال التالي: كيف يتم توفيق بين البناء الفني للضريبة و بين النصوص والاجتهادات العاجزة عن مجارات هذا البناء؟

الفصل الأول:الجانب النظري الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات

العناصر التي تم التطرق إليها كانت الشركات الخاضعة للضريبة ، شروط الخضوع للضريبة و المكلف بدين الضريبة ، أما النتائج فكانت كالاتي : إن النظام الحالي للضريبة على دخل الشركات محاط بالغموض وبعيد عن الدقة وحسن الصياغة أن النظام اخضع الضريبة الإيرادات دون النظر إلى طبيعة الأعمال التي تزاولها الشركة سواء أن كانت مدنية أو تجارية ، استقر التطبيق الضريبي في المملكة أن معيار الخضوع لضريبة هو مزاوله النشاط بصفة معتادة.

ثانيا: Franco Modigliani and Merton H. Miller

بعنوان: Corporate Income Taxes and the Cost of Capital: A Correction

هدف البحث إلى دراسة الهيكل المالي في ظل وجود الضرائب على أرباح الشركات باستخدام القروض، وتم إدراج التأثير الضريبي ، كونه يترك أثر ايجابي على القيمة السوقية للمؤسسة، كما أنه تم تفضيل القروض كمصدر للتمويل لأن الفوائد المدفوعة للدائنين لطرح من الأرباح قبل الضريبة حيث أن الهيكل التمويلي للمؤسسة يتكون من القروض و الأموال الخاصة، وتزداد قيمة الأموال الخاصة بزيادة الوفرات الضريبية لفوائد القروض ولقد توصل الباحثان إلى أن الأخذ في الاعتبار الضريبة على أرباح الشركات يقود لتفضيل الاستدانة مقارنة بالأموال الخاصة.

ثالثا:دراسة علي محمود رمضان

2014 أطروحة دكتوراه بعنوان " أثر إدارة الأرباح لدى الشركات على قياس الربح الضريبي دراسة تطبيقية

على الشركات المدرجة في السوق دمشق للأوراق المالية دمشق ، سوريا

هدفت إلى مدى تأثير ممارسة إدارة الأرباح وتمهيد الدخل كآلية ذات خصوصية من آليات الإدارة الأرباح على الربح الضريبي والتداخل بين المحاسبة المالية والمحاسبة الضريبية الذي من الممكن أن تؤثر على نتائج الضريبة النهائية في الفترة الممتدة من 2006 إلى 2011 وتمثلت عينتها في الشركات المدرجة في السوق دمشق للأوراق المالية واستخدمت أداة لجمع البيانات وفق المنهج التحليلي تجريبي وكان من أبرز نتائجها ، عدم وجود غاية ضريبية تدفع للمديرين لتوجه نحو إدارة أرباحهم ولا يوجد تأثير إحصائي على استخدام الإدارة في الشركات للممارسة الإدارة الأرباح لتغيير فرق بين الربح المحاسبي والربح الضريبي الذي يؤثر الربح الضريبي دوما على الربح

الفصل الأول:الجانب النظري الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات

المحاسبي ، وإن من أبرز توصيات تركيز على وضع ضوابط أكثر إحكاما لتقليل من ممارسات إدارة الأرباح في الشركات وتقديم مفهوم حكومة الشركات كحل مقترح لضبط ممارسات إدارة الأرباح في الشركات ، التأكيد على زيادة فعالية وتنظيم مهنة مراجعة الحسابات لإعطاء موثوقية أكبر في التقارير المالية المنشورة من قبل الشركات.

المطلب الثالث: مقارنة بين الدراسات السابقة و الدراسة الحالية

يركز هذا المبحث المطلب على المقارنة بين الدراسات السابقة مع الدراسة الحالية من خلال ذكر أهم أوجه التشابه و أوجه الاختلاف بين دراستنا و الدراسة السابقة التي تم ذكرها سابقا.

أولا :مقارنة الدراسة الحالية بدراسات سابقة محلية

الجدول رقم (03): أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة المحلية

الدراسة	أوجه التشابه	أوجه الاختلاف	الاستفادة منها
دراسة زواش خولة	- من حيث منهج الدراسة	- من حيث الإشكالية المطروحة	اظهار كيفية الاستفادة من القوانين والتشريعات

الفصل الأول:الجانب النظري الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات

الجباية بما يخدم مصلحة المؤسسة	- من حيث مكان و زمان الدراسة التطبيقية		
الضريبة على ارباح الشركات تؤثر على المردودية المالية بطريقتين مباشرة وغير مباشرة	- من حيث الإشكالية المطروحة - من حيث مكان و زمان الدراسة التطبيقية	- من حيث منهج الدراسة - من حيث النتائج حيث أن الضريبة على أرباح الشركات ضريبة سنوية مباشرة	دراسة إبراهيمي فريال و فرزیز مروة
تساهم حصيلة الضريبة على ارباح الشركات في الايرادات الجباية وبالتالي المساهمة في الانفاق العام	- من حيث الإشكالية المطروحة و النتائج المتوصل إليها - من حيث درجة الدراسة حيث أن الدراسة السابقة مقال علمي في مجلة أما الحالية فهي مذكرة تخرج	- من حيث منهج الدراسة - من حيث الأهداف : رفع الغموض عن الضريبة على أرباح الشركات و مجال تطبيقها	دراسة د. عبد الهادي مختار

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على الدراسات السابقة

ثانيا: مقارنة الدراسة الحالية بدراسات سابقة أجنبية

الجدول رقم (04): أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية و الدراسات السابقة الأجنبية

الاستفادة منها	أوجه الاختلاف	أوجه التشابه	الدراسة
تتميز الضريبة على ارباح شركات الاموال بانها تقوم على الاعتبار المالي لشركة تتمتع بشخصية الاعتبارية المستقلة عن شخصية الشركاء	- من حيث نوع الدراسة - من حيث مكان و زمان الدراسة	- من حيث موضوع الدراسة	دراسة عبد الحميد الحاج صالح

الفصل الأول:الجانب النظري الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات

التركيز على وضع ضوابط أكثر احكام للتقليل من ممارسات ادارة الارباح في الشركات وتقديم مفهوم حكومة الشركات كحل مقترح	- من حيث نوع الدراسة - من حيث مكان و زمان الدراسة	- من حيث منهج الدراسة	دراسة علي محمود رمضان
الايخذ بعين الاعتبار ان الضريبة على ارباح الشركات تقود لتفضيل الاستدانة مقارنة بالاموال الخاصة	- من حيث مكان و زمان الدراسة و الإشكالية المطروحة	- من حيث المتغير التابع	Franco Modigliani & Merton H. Miller

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على الدراسات المقارنة

خلاصة الفصل الأول:

تم من خلال هذا الفصل التطرق إلى أهم النقاط في الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات، انطلاقاً من أنها ضريبة سنوية تفرض على الربح الجبائي للأشخاص المعنويين، حيث أن هناك معدلات و طرق لدفعها و تحصيلها، كما أن هناك امتيازات يتمتع بها المكفون بهذه الضريبة ألا وهي الإعفاءات كما أن عليهم التزامات واجب عليهم ، وكل هذا بهدف الحفاظ و تطوير الحصيلة الجبائية لهذه الضريبة كونها من أهم موارد الخزينة، ولدراسة تطور حصيلة الضريبة على أرباح الشركات خصصنا الفصل الثاني.

الفصل الثاني:

– دراسة حالة مركز الضرائب

لولاية برج بو عرييج

تمهيد:

بعد تقديم الفصل الأول و الذي تطرقنا فيه لكل ما يخص الجانب النظري للضريبة على أرباح الشركات، سنتطرق في الفصل الثاني إلى دراسة تحليلية لتطور حصيلة هذه الضريبة اعتمادا على دراسة حالة مركز الضرائب لولاية برج بو عرييج مع محاولة إسقاط أهم النقاط التي تم ذكرها في الجانب النظري على الجانب التطبيقي عن طريق المطالب التالية:

❖ المبحث الأول : التعريف بميدان الدراسة

❖ المبحث الثاني : تطبيق الضريبة على أرباح الشركات وتطور حصيلتها خلال الفترة (2019-2022)

❖ المبحث الثالث : الدراسة التحليلية للضريبة على أرباح الشركات

المبحث الأول: التعريف بميدان الدراسة

بعد الانتهاء من الشق النظري للبحث، تم اختيار مركز الضرائب لولاية برج بو عريريج كنموذج دراسة باعتباره الهيئة الجبائية الكبرى على مستوى الولاية حيث يعد أحد الهياكل الجبائية الرئيسية في النظام الجبائي الجزائري حسب الهيكل التنظيمي الحالي و هو ما سنتعرف عليه من خلال المطلبين التاليين:

- المطلب الأول: تقديم مركز الضرائب لولاية برج بو عريريج
- المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب لولاية برج بو عريريج

المطلب الأول: تقديم مركز الضرائب لولاية برج بو عريريج

سنتطرق في هذا المطلب للتعريف بمركز الضرائب كهيئة جباية عامة ثم التعريف بمركز الضرائب لولاية برج بو عريريج خاصة.

أولاً: تعريف مركز الضرائب:

هو مصلحة عملية جديدة تابعة للمديرية العامة للضرائب تختص حصرياً بتسيير الملفات الجبائية و تحصيل الضرائب المستحقة من طرف المكلفين بالضريبة متوسطي الحجم، يهدف إلى تقديم خدمة نوعية و تطوير شراكة جديدة تجمعها بالمكلفين بالضريبة تقوم أساساً على التواجد، الاستماع، الاستجابة، ومعالجة سريعة لكل الطلبات المقدمة من طرف المكلف بالضريبة. يمثل مركز الضرائب بالنسبة للمكلف بالضريبة المحاور الجبائي الوحيد.

و قد تم افتتاح مركز الضرائب النموذجي لروبية عام 2009، و على الرغم من تجربته القصيرة، فقد سجل تطوراً واعداً من حيث الأداء المالي، معالجة القضايا النزاعية، الرقابة، و الاستقبال. ليلها افتتاح عدة مراكز أخرى منها مركز الضرائب برج بو عريريج.

ثانيا: تعريف مركز الضرائب برج بوعريريج:

هو مصلحة خارجية للإدارة الجبائية، تابعة لمديرية الضرائب برج بوعريريج، تم افتتاحه بتاريخ 2012/12/02 يسيّر الملفات التابعة للنظام الحقيقي متوسطة الحجم بحيث يشكل المحور الوحيد للمكلف بالضريبة، إذ يتكفل بكل الأمور التي تربطه بالإدارة الجبائية من الاستقبال إلى المنازعات، وقد حذا المركز حذو المراكز المفتحة قبله و حقق نتائج ممتازة في مجال التكفل بالمكلف بالضريبة بفضل الطاقم المتميز الذي اعد لهذا المشروع المتكون من 79 إطار، يسيّر الآن أزيد من 4000 ملف جبائي.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب لولاية برج بو عريريج

سنتطرق في هذا المطلب عن الهياكل المكونة لمركز الضرائب لولاية برج بو عريريج و مهام كل مصلحة من مصالحه.

أولاً: هياكل و مهام مركز الضرائب.¹

يتكون مركز الضرائب من ثلاث (03) مصالح رئيسية و قباضة ومصالحتين:

▪ المصلحة الرئيسية للتسيير، وتكف ب:

- التكفل بالملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لمركز الضرائب في مجال الوعاء، و المراقبة الجبائية الشكلية ومتابعة الامتيازات الجبائية والدراسة الأولية للاحتياجات.
- المصادقة على الجداول وسندات الإيرادات وتقديمها لرئيس المركز للموافقة عليها، بصفته وكيلا مفوضا للمدير الولائي للضرائب.
- اقتراح تسجيل المكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات أو لمراجعة المحاسبة.
- إعداد تقارير دورية و تجميع الإحصائيات وإعداد مخططات العمل وتنظيم الأشغال مع المصالح الأخرى مع الحرص على انسجامها.
- معالجة طلبات استرجاع اقتطاعات الرسم على القيمة المضافة.

1- المديرية العامة للضرائب، www.mfdgi.gov.dz.

تظم المصلحة خمس مصالح فرعية:

➤ المصلحة المكلفة بجباية القطاع الصناعي.

➤ المصلحة المكلفة بجباية قطاع البناء والأشغال العمومية.

➤ المصلحة المكلفة بجباية القطاع التجاري.

➤ المصلحة المكلفة بجباية قطاع الخدمات.

➤ المصلحة المكلفة بجباية المهن الحرة.

▪ المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث، وتكلف بـ:

- إنجاز إجراءات البحث عن المعلومة الجبائية ومعالجتها وتخزينها و توزيعها من أجل استغلالها.
- اقتراح عمليات مراقبة و إنجازها، بعنوان المراجعات في عين المكان و المراقبة على أساس المستندات لتصريحات المكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب، مع إعداد جداول إحصائية و حواصل تقييمية دورية.

وتظم المصلحة أربع مصالح فرعية:

➤ مصلحة البطاقات والمقارنات: وتكلف بـ:

- تشكيل وتسيير فهرس المصادر المحلية للإعلام والاستعلام الخاصة بوعاء الضريبة وكذا مراقبتها وتحصيلها.
- مركز المعطيات التي تجمعها المصالح المعنية، وتخزينها واستردادها من أجل استغلالها.
- التكفل بطلبات تعريف المكلفين بالضريبة.

➤ مصلحة البحث عن المادة الضريبية التي تعمل في شكل فرق، وتكلف بـ:

الفصل الثاني:الفصل الثاني: الدراسة الميدانية - دراسة حالة مركز الضرائب

- إعداد برنامج دوري للبحث عن المعلومة الجبائية بعنوان تنفيذ حق الاطلاع.
- اقتراح تسجيل مكلفين بالضريبة للمراقبة على أساس المستندات وفي عين المكان انطلاقاً من المعلومات والاستعلامات المجمعة.

➤ **مصلحة التدخلات، التي تعمل في شكل فرق؛ وتكلف بـ:**

- برمجة و انجاز التدخلات بعنوان تنفيذ الحق في التحقيق وحق الزيارة و المراقبة عند المرور وكذا إنجاز في عين المكان لكل المعاينات الضرورية لوعاء الضريبة ومراقبتها و تحصيلها.
- اقتراح مكلفين بالضريبة لمراجعة محاسبتهم أو للمراقبة على أساس المستندات انطلاقاً من المعلومات والاستعلامات المجمعة.

➤ **مصلحة المراقبة، التي تعمل في شكل فرق، وتكلف بـ:**

- إنجاز برامج المراقبة على أساس المستندات وفي عين المكان.
- إعداد وضعيات إحصائيات دورية تتعلق بوضعية إنجاز برامج المراقبة مع تقييم مردودها.

▪ **المصلحة الرئيسية للمنازعات، وتكلف بـ:**

- دراسة كل طعن نزاعي أو إعفائي يوجه لمركز الضرائب و ناتج عن فرض ضرائب أو زيادات أو غرامات أو عقوبات أقرها المركز.
- متابعة القضايا النزاعية المقدمة إلى الهيئات القضائية.
- تعمل على تسيير:

➤ **مصلحة الاحتجاجات، وتكلف بـ:**

- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى إلغاء أو تخفيض فرض ضرائب أو الزيادات والعقوبات المحتج عليها أو استرجاع الضرائب والرسوم و الحقوق المدفوعة اثر تصريحات مكتتبه أو مدفوعات تلقائية أو مقتطعة من المصدر خطأ.
- دراسة الطعون المسبقة التي تهدف إلى الاحتجاج على أعمال المتابعة أو الإجراءات المتعلقة بها أو المطالبة بالأشياء المحجوزة.
- معالجة منازعات التحصيل.

➤ **مصلحة لجان الطعن والمنازعات القضائية، وتكلف بـ:**

الفصل الثاني:الفصل الثاني: الدراسة الميدانية - دراسة حالة مركز الضرائب

- دراسة الطعون التابعة لاختصاص لجان طعن الضرائب المباشرة والرسم على القيمة المضافة و لاختصاص لجان الطعن الإعفائي.

- المتابعة، بالاتصال مع المصلحة المعنية في المديرية الولائية للضرائب، للطعون و الشكاوى المقدمة للهيئات القضائية.

➤ مصلحة التبليغ والأمر بالدفع: وتكلف بـ:

- تبليغ القرارات المتخذة بعنوان مختلف الطعون إلى المكلفين بالضريبة و إلى المصالح المعنية؛
- الأمر بصرف الإلغاءات و التخفيضات المقررة مع إعداد الشهادات المتعلقة بها.
- إعداد المنتجات الإحصائية الدورية المتعلقة بمعالجة المنازعات و تبليغها للمصالح المعنية.

▪ القباضة، وتكلف بـ:

- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان التسديدات التلقائية التي تتم أو الجداول العامة أو الفردية التي تصدر في حقهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل.
- تنفيذ التدابير المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساريين المفعول والمتعلقة بالتحصيل الجبري للضريبة.
- مسك محاسبة المطابقة لقواعد المحاسبة العامة وتقديم حسابات التسيير المعدة إلى مجلس المحاسبة.

تعمل على تسيير:

- مصلحة الصندوق.
- مصلحة المحاسبة.
- مصلحة المتابعات التي تنظم في شكل فرق.

▪ مصلحة الاستقبال والإعلام: هي مصلحة تعمل تحت سلطة رئيس المركز مباشرة، وتكلف بـ:

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم.
- نشر المعلومات حول حقوقهم وواجباتهم الجبائية الخاصة بالمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاص مركز الضرائب.


▪ مصلحة الإعلام الآلي والوسائل، تابعة مباشرة لرئيس المركز وتكلف بـ:

- استغلال التطبيقات المعلوماتية و تأمينها وكذا تسيير التأهيلات و رخص الدخول الموافقة لها.
- إحصاء حاجيات المصالح من عتاد و لوازم أخرى و كذا التكفل بصيانة التجهيزات.
- الإشراف على المهام المتصلة بالنظافة و أمن المقرات.

ثانيا: الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب لولاية برج بو عرييج¹

الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب لولاية برج بو عرييج

الجدول التنظيمي لمركز الضرائب :



المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على المعلومات المقدمة من طرف مركز الضرائب

المبحث الثاني : تطبيق الضريبة على أرباح الشركات وتطور حصيلتها خلال الفترة (2019-2022)

بعد التعرف على مختلف مكونات مديرية الضرائب وكذا اجراءات عملية تحصيل الضريبة على ارباح الشركات بشكل خاص، سيتم التعرف على كيفية تطبيقها من خلال دراسة عينة من المكلفين بهذا النوع من الضرائب (IBS) على مستوى ولاية تبسة كمرحلة أولى، وفي المرحلة الموالية سيتم تحليل تطور حصيلة هذه الضريبة خلال فترات معينة وذلك من خلال المطالب الآتية:

❖ المطالب الأول: تحليل النتيجة الجبائية لعينة من المكلفين بالضريبة على ارباح الشركات للفترة (2016-2021)

❖ المطالب الثاني: دراسة تطور حصيلة IBS لأفراد العينة للفترة (2016/2021)

المطلب الأول: تحليل النتيجة الجبائية لعينة من المكلفين بالضريبة على ارباح الشركات للفترة (2016-2021)

من أجل تحديد الربح الخاضع للضريبة وجب على الإدارة الجبائية المطابقة بين القواعد المحاسبية والقواعد الجبائية، وضبط التصحيحات اللازمة حسب القوانين والتشريعات الجبائية ولتوضيح العملية بشكل عملي تم الاستعانة ببيانات عينة من المكلفين بالضريبة على ارباح الشركات على مستوى ولاية برج بوعرييج كما سيتم توضيحه في العناصر الآتية.

أولاً: التعريف بأفراد العينة

تم الحصول على عينة عشوائية من مركز الضرائب لولاية برج بوعرييج) و(متفشية عبان رمضان) بلغ عدد أفرادها أربعة (02) مكلفين فقط، وفق ما هو موضح في الجدول الآتي.

الجدول قم 05: افراد العينة

رقم المكلفين	طبيعة المكلفين	مجال النشاط	معدل IBS	بداية النشاط
01	EURL	تصدير واستيراد	%26	سنة 2005
02	SARL	أشغال الطرقات وأعمال النقل	%26	جوان 1992

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على مركز الضرائب

يتضح من خلال الجدول مكلف عبارة عن شركة ذات الشخص الوحيد ذات مسؤولية محدودة (EURL) ومكلف عبارة عن شركة ذات مسؤولية محدودة (SARL) بحيث يمارسون نشاطات تتدرج جبايا ضمن الفئة الثالثة (نشاطات أخرى) لنظام الاقتطاع التلقائي بمعدل %26 كما أن سنوات انطلاق نشاطهم قديمة حيث يضمن ذلك إمكانية الحصول على بياناتهم.

ثانيا: تحليل النتيجة المحاسبية لأفراد العينة

كون النتيجة الجبائية متعلقة بالدرجة الأولى بالنتيجة المحاسبية كان لا بد من تحليل تطور هذه الأخيرة، فالمكلف يقوم بتحديد النتيجة المحاسبية وفقا لأحكام التشريع المحاسبي، وذلك بطرح رقم الأعمال من القيمة المضافة وإضافة نتيجة الاستغلال، وسنوضح ذلك من خلال أفراد العينة الذين تمت دراستهم أخذا بالترقيم الممنوح لكل واحد منهم خلال الفترة (2016/2021).

1. تحليل البيانات المالية للمكلف (01)

في إطار تحليل النتيجة المحاسبية لصاحب شركة أشغال الري والغابات تم إعداد الجدول الموالي.

الجدول رقم 06: بيانات خاصة بالمكلف رقم 01

السنة	رقم أعمال	القيمة المضافة	نتيجة الاستغلال	النتيجة المحاسبية
2016	0	(20187,14)	(919066,34)	(929066,34)
2017	2346012,40	1470766,31	(478945,57)	(488945,57)
2018	16534706,00	1973342,37	442455,77	432455,77
2019	8923271,40	1858982,03	143193,16	133193,16
2020	733180,80	371355,20	(724041,20)	(734041,20)
2021	3557205,00	1318801,01	451794,64	441794,64

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على مركز الضرائب

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ وجود تذبذب في النتيجة المحاسبية حيث في سنة 2016 هناك عجز بسبب عدم تحقيق المكلف لرقم الأعمال، وذلك لكونه لم يدخل حيز النشاط الفعلي لأسباب تخصه (المكلف)، إلى جانب عدم وجود مشاريع تتماشى مع طبيعة نشاطه، وفي المقابل كانت هناك أعباء متعلقة بالمستخدمين خاصة ذات الطابع الحتمي، كما نلاحظ أيضا سنة 2017 إن هناك عجز في رقم الأعمال مقارنة بالمواد الأولية والأعباء الثابتة، بالإضافة إلى الاهتلاكات التي بلغت مبلغ 322369.54 دج، أثرت تأثيرا مباشرا على ربح المؤسسة بالنقصان وإن كان عجزا (خسارة)، بينما نلاحظ انخفاضا في الربح المحقق في سنة 2019 مقارنة بسنة 2018 وهي نتيجة منطقية نظرا لانخفاض رقم الأعمال، إلا أنه في سنة 2020 بالرغم من تحقيق رقم الأعمال إلا أن المؤسسة حققت عجزا في الربح المحاسبي والذي ظهر بداية من نتيجة الاستغلال، نظرا أن هناك أعباء المتعلقة بالمستثمرين والتي قدرت بـ 916850.6 دج، زيادة على استهلاك يظهر على مستوى جدول حساب النتائج وكأنه استهلاك مبالغ فيه ويتمثل في المواد الأولية.

بالنسبة لسنة 2021 هناك نتيجة محاسبية إيجابية والسبب في ذلك أن رقم الأعمال غطى استهلاكات الفترة واحتياجاتها.

الجدول رقم 07: تحليل البيانات المالية للمكلف رقم 02

السنة	رقم أعمال	القيمة المضافة	نتيجة العادية	النتيجة المحاسبية
2017	1318131433	304427030	24826101	20277413
2018	783238907	266469180	10233930	8563266
2019	1013694548	103820058	28831730	24536379
2020	658589421	118789508	7004062	5960597
2021	756891174	260672276	3182542	2708407

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معلومات من طرف مركز الضرائب

من خلال جدول أعلاه منذ سنة 2016 حققت رقم أعمال معتبر يتماشى مع النشاط المزاوول و المتمثل في أشغال الطرقات و النقل، و هو ما انعكس على النتيجة المحاسبية باستثناء سنتي 2018 و 2020 التي عرفت انخفاض في قيمته، مما انعكس على ربح الشركة خلال هاتين السنتين حيث أن رقم الأعمال غطى استهلاكات الفترة و احتياجاتها، و كونه متذبذب فكلما زاد رقم الأعمال زادت معه نتيجة المحاسبية و العكس صحيح.

ثالثا: تحديد النتيجة الجبائية لأفراد العينة

تقوم مديرية الضرائب بتحديد النتيجة الجبائية وفقا لأحكام التشريع الجبائي، وذلك بإضافة الأعباء غير القابلة للخصم (الاستردادات) إلى النتيجة المحاسبية مطروحا منها الإيرادات غير

الخاضعة للضريبة (التخفيضات)، بحيث اعتمدنا في حساب النتيجة الجبائية للمكلفين على المعادلة الآتية:

$$\text{الربح الجبائي} = \text{الربح المحاسبي} + \text{الاستردادات} - \text{التخفيضات}$$

1- النتيجة الجبائية للمكلف 1:

الجدول رقم 08: النتيجة الجبائية للمكلف رقم 1 للفترة (2016-2021)

الوحدة: دج

البيان	2016	2017	2018	2019	2020	2021
النتيجة المحاسبية	(929066.34)	(488945.57)	432455.77	133193.16	(734041.20)	441794.64
<u>الاستردادات:</u>						
-الضريبة المستحقة على النتيجة	10000.00	10000.00	10000.00	10000.00	10000.00	10000.00
-الغرامات و العقوبات	6.00	678605.09	124.06	35343.59	211.82	370.40
<u>إجمالي عمليات الاستردادات</u>	10006.00	688605.09	10124.06	45343.59	12111.82	10370.40
التخفيضات	0	0	0	0	0	0
عجز السنوات السابقة	0	919060.34	719400.82	276820.99	98284.24	686585.79 133627.83
<u>إجمالي عمليات التخفيضات</u>	0	919060.34	719400.82	276820.99	98284.24	820213.62
النتيجة الجبائية	(919060.34)	(719400.82)	(276820.99)	(98284.24)	(820213.62)	368048.58

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معلومات من طرف مركز الضرائب

تلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن المكلف حقق خلال جميع السنوات نتيجة جبائية سالبة، ويعود سبب ذلك بالدرجة الأولى إلى عدم تحقيق المكلف للأرباح خلال السنوات 2016 و 2017 و 2019 أما بالنسبة للسنوات الأخرى وعلى الرغم من وجود أرباح إلا أنها كانت ذات قيم متذبذبة في ظل وجود غرامات وخسائر في سنوات سابقة تفوق قيمة هذه الأرباح، والتي ستخفف منها بقوة القانون (الجبائي) الأمر الذي تسبب في امتصاص تلك الأرباح وتسجيل نتيجة جبائية سالبة، لتشهد تحسنا في سنوات 2018 و 2019 و 2021 والسبب في ذلك يعود كما ذكر إلى تأثرها بالنتيجة المحاسبية ولوجود عدة أعباء غير قابلة للاسترداد من الناجية الجبائية مثل: الغرامات زيادة على العجز لسنوات سابقة)، وعليه ظهرت النتيجة الجبائية لهذه الشركة سالبة وهي مطالبة بتسديد الحد الأدنى للـ IBS المقدر بـ 10000 دج.

2. النتيجة الجبائية للمكلف (02)

بالنسبة لآخر مكلف من افراد عينة الدراسة وهو شركة اشغال الطرقات والنقل، تبرز نتائج وعائه الجبائي خلال الفترة المتاحة بياناتها في الجدول ادناه اين تعذر الحصول على البيانات الجبائية الخاصة بسنة 2014 رغم توفر جدول حسابات النتائج لذات السنة.

الجدول رقم (09): النتيجة الجبائية للمكلف رقم (02) للفترة (2021/2017)

البيان	2017	2018	2019	2020	2021
النتيجة المحاسبية	20277413	8563266	24536379	5960597	2708407
الاستردادات: -الضريبة المستحقة على النتيجة	4548688	1670664	4295351	1043465	474135
إجمالي عمليات الاستردادات	4548688	1670664	4295351	1043465	474135
التخفيضات	0	0	0	0	0

الفصل الثاني:الفصل الثاني: الدراسة الميدانية - دراسة حالة مركز الضرائب

3162542	7004062	28831730	10233930	24826101	النتيجة الجبائية
---------	---------	----------	----------	----------	------------------

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معلومات من طرف مركز الضرائب

تلاحظ من خلال الجدول رقم (09) ان النتيجة الجبائية كانت إيجابية خلال سنوات الفترة من 2017 إلى 2020 والسبب يرجع في الأساس إلى تحقيق ربح محاسبي وغياب التخفيضات الممنوحة من جهة مع وجود استردادات تمثلت في الضريبة المستحقة على النتيجة عملت على زيادة الوعاء الجبائي من جهة أخرى.

المطلب الثاني: دراسة تطور حصيلة IBS لأفراد العينة للفترة (2016/2021)


سيتم في هذا المطلب رصد العلاقة بين النتيجة المحاسبية والنتيجة الجبائية ومدى تأثير قيمة الضريبة على أرباح الشركات بهما، لكل مكلف من أفراد العينة محل التطبيق.

أولاً: دراسة تطور حصيلة IBS للمكلف (01)

يعيد الجدول ادناه عرض كل من النتيجة المحاسبية وكذا الجبائية مع اضافة حصيلة الضريبة على ارباح الشركات الخاصة بصاحب شركة اشغال الري والغابات.

الجدول رقم (10): تطور حصيلة IBS للمكلف رقم (01) للفترة (2016/2021)

البيان	2016	2017	2018	2019	2020	2021
النتيجة المحاسبية	(929066.34)	(488945.57)	432455.77	133193.16	(734041.20)	441794.64
النتيجة الجبائية	(919060.34)	(719400.82)	(276820.99)	(98284.24)	(820213.62)	368048.58
قيمة IBS	10000.00	10000.00	10000.00	10000.00	10000.00	10000.00



المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معلومات الجدول

تلاحظ من خلال الجدول رقم (10) والشكل رقم (02) أن حصيلة الـ IBS ثابتة بقيمة 10000 دج، وهي تمثل الحد الأدنى في التشريع الجبائي بنص المادة 46 من قانون 14/10 المؤرخ في 30 ديسمبر 2014 والمتضمن ضمن قانون المالية 2015، أي أن هناك خسارة جبائية عبر جميع سنوات الفترة المدروسة.

ثانيا: دراسة تطور حصيلة IBS للمكلف (02)


بنفس المنهجية الموضحة بشأن محتوى الجدول الموالي والخاص هذه المرة بصاحب شركة الاستيراد والتصدير، يتضح مايلي:

الجدول رقم 11: تطور حصيلة IBS للمكلف رقم 02

البيان	2020	2019	2018	2017	2016
النتيجة المحاسبية	2708407	5960597	24536379	8563266	20277413
النتيجة الجبائية	3162542	7004062	28831730	10233930	24826101
قيمة IBS	474135	1043465	4295351	1670664	4548688

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معلومات مقدمة من طرف مركز الضرائب

الشكل رقم 03 : تطور حصيلة IBS للمكلف رقم 02



المصدر: المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معلومات الجدول

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ IBS التي تمت تحصيلها من هذا المكلف كانت معتبرة ففي سنة 2015 سدد ما قيمته 4107113 دج وفي سنة 2010 سدد 474135 دج فقط ، فالتذبذب المسجل في المبالغ المسددة لهاته الضريبة خلال سنوات الفترة المدروسة سواء بالارتفاع أو النقصان ناتج عن التذبذب الحاصل على مستوى النتيجة الجبائية كما تم الإشارة له سابقا.

المطلب الثالث : تحليل حصيلة الضريبة على ارباح الشركات خلال الفترة 2019-2022

سنتطرق في هذا المطلب إلى تطور الحصيلة الجبائية الإجمالية و حصيلة الضريبة على أرباح الشركات في مركز الضرائب لولاية برج بو عريريج خلال الفترة 2022/2019 وذلك كالآتي:

أولاً: تطور الحصيلة الجبائية الإجمالية خلال الفترة 2022/2019

الجدول رقم 12: تطور الحصيلة الجبائية الفعلية و المقدرة في مركز الضرائب برج بو عريريج


(الوحدة مليار دج)

السنة	التقديرات السنوية	الحصيلة الفعلية الإجمالية	مؤشر التحصيل
2019	6,600	6,511	98, 65%
2020	6,500	6,182	95, 10%
2021	6,500	6,507	100, 10%
2022	6,600	6,867	104, 05%

المصدر: من إعداد الطالبين اعتماداً على معلومات مقدمة من طرف مركز الضرائب(الملحق 2-3)

الشكل رقم 04: تطور الحصيلة الجبائية الفعلية و المقدرة في مركز الضرائب

برج بو عرييج



المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معطيات الجدول رقم 12

يظهر الجدول رقم 12 المدرج أعلاه المؤشر التحصيل، الذي يمثل نسبة التحصيل السنوي الفعلي مقارنة بالمقدر خلال الفترة 2019 إلى 2022 ويدل من الناحية النظرية على أن الأمر جيد ويتعلق بمجهودات قباضة مركز الضرائب من خلال التحكم في الوعاء الجبائي بصورة مثلى وعدم تضييع فرصة أي مبلغ يمكن تحصيله، كما تلاحظ خلال جميع سنوات الفترة أن هناك زيادة في التحصيل الحقيقي مقارنة بالمتوقع باستثناء سنة 2020. فمن خلال نتائج الجدول السابق و الشكل المرفق له يبدو أن الهدف المسطر (الحصيلة المتوقعة) في حالة تذبذب، حيث كان سنة 2019 يقدر بـ 6.600 مليار دج بنسبة 98.65 %، وفي سنة 2020 نلاحظ أن توقعات التحصيل انخفضت مقارنة بالسنة السابقة وهذا أخذاً بعين الاعتبار لتداعيات أزمة كورونا التي تسببت بشكل كبير في توقيف الحركة الاقتصادية وبالتالي من المتوقع تراجع الوعاء الضريبي بسبب تراجع نشاط المكلفين وفي بعض الأحيان توقفه تماما. وفي سنة 2022 ارتفعت التقديرات إلى 6.600 مليار دج بنسبة 104.05 %.

أما بالنسبة للحصيلة الفعلية فشهدت سنة 2019 تحصيل 6.511 مليار دج، لتتخفص سنة 2020 إلى 6.182 مليار دج بسبب جائحة الكورونا، وفي سنة 2021 بدأت في تزايد لتبلغ أقصاها في سنة 2022 بمبلغ يقدر بـ 6.867 مليار دج، حيث تفوقت على التقديرات السنوية بمبلغ قدره 267 مليون دج.

ثانيا: تطور الحصيلة الضريبية على أرباح الشركات خلال الفترة 2022/2019

الجدول رقم 13: تطور حصيلة IBS بالنسبة للحصيلة الجبائية الإجمالية في مركز الضرائب


برج بو عرييج

السنة	الحصيلة الجبائية الإجمالية	حصيلة IBS	من IBS نسبة الحصيلة الجبائية الإجمالية
2019	6,511	1,404	21, 56%
2020	6,182	1,608	26, 01%
2021	6,507	1,843	28, 32%
2022	6,867	2,126	30, 96%

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معلومات مقدمة من طرف مركز الضرائب (الملحق 3 و 4)

الشكل رقم 05: تطور حصيلة IBS بالنسبة للحصيلة الجبائية الإجمالية في مركز الضرائب

برج بو عرييج



المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على معطيات الجدول رقم 13

نلاحظ من النظرة الأولى على الجدول رقم 13 والشكل التابع له أن نسبة الحصيلة الإجمالية للضريبة على أرباح الشركات ضمن الحصيلة الإجمالية في تزايد حيث كانت 21.56 % في سنة 2019 لتبلغ نسبة 30.96 % في سنة 2022.

كما تلاحظ في الفترة 2022/2019 تطورا في نتائج حصيلة الضريبة على أرباح الشركات وتعود هذه الزيادات للتسهيلات المقدمة في القوانين الجبائية للاندماج في نظام التصريح الحقيقي ، حيث كانت قيمة الحصيلة 1404 مليون دج في سنة 2019 ووصلت إلى 2126 مليون دج سنة 2022، أي حققت زيادة بنسبة 152% مقارنة بسنة 2019.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال الفصل الثاني التطبيقي لهذه الدراسة تمت دراسة تحليلية لحصيلة الضريبة على أرباح الشركات على مستوى مركز الضرائب لولاية برج بو عرييج ، و ذلك بتقديم بطاقة فنية له تضمنت التعريف

بالمؤسسة و هيكلها التنظيمي كمبحث أول، أما في المبحث الثاني تم تحليل تطور حصيلة الضريبة على أرباح الشركات في ظل الحصيلة الجبائية الإجمالية خلال الفترة الممتدة بين سنتي 2019 و 2022 على مستوى مركز الضرائب للولاية .

الختامة

من خلال الفصل النظري والتطبيقي للدراسة ولمعالجة الإشكالية التي تدور حول مدى التغير في حصيللة الضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة 2022/2019 في ولاية برج بوعرييج، حاولنا في الجانب النظري الإلمام بمختلف المفاهيم والجوانب النظرية الخاصة بضريبة على أرباح الشركات من خصائص وأهداف ومجال تطبيق والإعفاءات المرتبطة بها.... الخ ، كما تطرقنا في الجانب التطبيقي إلى معالجة الضريبة على أرباح الشركات وتحليلها وتطور حصيلتها عن طريق إجراء دراسة ميدانية على مستوى مركز الضرائب CDI لولاية برج بوعرييج

مناقشة النتائج:

من خلال الفصلين النظري والتطبيقي تمكنا من إثبات الفرضيات المطروحة وكذا الإجابة على اشكالياتها حيث تبين أن :

- الضريبة على أرباح الشركات ضريبة مباشرة سنوية تفرض على مداخيل الشركات، وتحصل بطريقتين، طريقة الدفع التلقائي طريقة الاقتطاع من المصدر وعلى مستوى مركز الضرائب لولاية برج بوعرييج يتم التحصيل عن طريق تسبيقات تودع على مستوى قباضته .
- تفرض الضريبة على أرباح الشركات على أساس النتيجة الجبائية التي تمثل الوعاء الضريبي ، ويتم تحديدها بناء على النتيجة المحاسبية مع إجراء بعض التعديلات المنصوص عليها قانونا ، حيث تبين أن الربح الجبائي يحدد انطلاقا من الربح المصرح به من طرف المؤسسة مضافا إليه الأعباء غير القابلة للخصم (الاستردادات) مطروحا منها التخفيضات وخسائر سنوات سابقة إن وجدت.

- التوقع الخاص بأن تشهد حصيللة الضريبة على أرباح الشركات تزييدا مستمرا خلال فترة الدراسة.
- هناك بعض العوامل التي كان لها تأثير على الحصيللة الجبائية الإجمالية خلال الفترة المدروسة أبرزها العامل الصحي (جائحة الكورونا) والتي لم يكن لها تأثير كبير على حصيللة الضريبة على أرباح الشركات .

❖ الاقتراحات:

- ❖ هناك بعض الاقتراحات التي يمكن أن نقدمها في مجال التحصيل الجبائي:
 - العمل على جعل النظام الجبائي سهل ومبسط مما يؤدي لسهولة التحصيل
 - تدريب العنصر البشري المسؤول عن تحصيل الضريبة
 - رقمته القطاع الضريبي في ولاية برج بوعرييج
 - العمل على إيجاد وسائل أو طرق لحذف المكلفين بالمساهمة الضريبة من اجل الوصول للعدالة الضريبية
 - الوصول للعدالة الضريبية عن طريق إيجاد وسائل أو طرق لحث المكلفين بالمساهمة الضريبية

❖ آفاق الدراسة:

لا شك أنه رغم الجهد المبذول في إتمام هذا البحث، فإن هذا الأخير لا يخلو من النقائص بسبب عدم قدرتنا على تناول كل نواحي الموضوع بالتفصيل، إلا أنه يمكن أن يكون هذا البحث جسرا يربط بين بحوث سبقت فأضاف إليها بعض المستجدات، لإثرائها وبعثها من جديد، وبحوث مقبلة كتمهيد لمواضيع يمكنها أن تكون إشكالية لأبحاث أخرى نذكر منها:

- تطور حصيللة الضريبة على الدخل الإجمالي IRG .
- تأثير ضرائب الدخل (IRG,IBS) على الخزينة العمومية.
- أثر الضريبة على أرباح الشركات على الاستثمار الأجنبي في الجزائر.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية

أولاً: الكتب

- بن عمارة منصور، الضريبة على أرباح الشركات حسب تعديلات قانون المالية 2010، دار هومه، الجزائر، 2010.
- فروم محمد الصالح، جباية المؤسسة، ألفا للوثائق، الطبعة الأولى، الجزائر، 2021.
- بوزيدة حميد، التقنيات الجبائية، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.
- صالح بزة و أمينة بن خزناسي، جباية المؤسسة دروس و تمارين محلولة، دار الباحث، الطبعة الأولى، الجزائر، 2020.

ثانياً: الرسائل الجامعية

- محمدي مروة و طراد مروة، دراسة تحليلية للضريبة على أرباح الشركات خلال الفترة 2014/2020 دراسة حالة بمديرية الضرائب تبسة، مذكرة لمتطلبات نيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة العربي تبسي، تبسة، الجزائر.
- مختاري فارس عبد الحق، ض.أ.ش دراسة حالة بغرفة الصناعة التقليدية والحرف ورقلة 2015/2016، مذكرة لمتطلبات نيل شهادة الماستر، قسم المانجمنت، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر
- بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2004، أطروحة دكتوراه دولة في علوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005/2006.

- بيقة فتيحة، إجراءات التدقيق الجبائي للضريبة على أرباح الشركات، مذكرة لمتطلبات نيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة أحمد دراية، ادرار، الجزائر.
- عتوسي محمد الياس، اثر الضريبة على أرباح الشركات على الهيكل المالي للمؤسسة للفترة 2018/2012، مذكرة لمتطلبات نيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، الجزائر

ثالثا: المجالات والملتقيات العلمية

- عبد الهادي مختار، دراسة لدور الضريبة على أرباح الشركات في تمويل الإنفاق في الجزائر الفترة 1993-2015، مجلة البديل الاقتصادي، العدد الثمن، الجزائر.

رابعا: التشريعات القانونية

- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 1992 ، المادة 135، الجزائر.
- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2017 ، المادة 140، الجزائر.
- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2012 ، المادة 169، الجزائر.
- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2015 ، المادة 169، الجزائر.

المواقع الإلكترونية

- المديرية العامة للضرائب، www.mfdgi.gov.dz

الملاحق

الملحق رقم 01:

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS
DIRECTION
INSPECTION DES IMPOTS DE
RECETTE DES IMPOTS DE
COMMUNE DE

الضرائب و الرسوم المحصلة قورا أو عن طريق الإقطاع من المصدر
تصريح يقوم مقام حياقة إشعار بالتسديد
**IMPOTS ET TAXES PERÇUS AU COMPTANT OU PAR VOIE DE
RETENUE A LA SOURCE**
DECLARATION TENANT LIEU DE BORDEREAU – AVIS DE VERSEMENT

هذا التصريح يجب أن يقدم إلى هيئة الضرائب خلال العشرين يوم الأولى من الشهر.
La présente déclaration doit être déposée à la recette des impôts dans les **VINGT PREMIERS JOURS DU MOIS.**

السنة (د) :
(الاسم - الف - اسم التركي)
المنشأة أو المهنة :
العنوان :

ملاحظات إجباريا
A RAPPELER
OBLIGATOIREMENT

رمز النشاط
CODE ACTIVITE
.....

NIS:
NF:
Article d'imposition :

الرسوم على النشاط المهني بمعدل 2% Taxe sur l'activité professionnelle au taux de 2%				
Code	Opérations imposables العمليات الخاضعة للضريبة	Chiffre d'affaires رقم الأعمال	Chiffre d'affaires imposable Recettes professionnelles imposables	Montant à payer (en DA)
C 1 A 11	Affaires bénéficiant d'une réduction de 50%			
C 1 A 12	Affaires bénéficiant d'une réduction de 30%			
C 1 A 13	Affaires sans réduction			
C 1 A 14	Affaires exonérées			
C 1 A 20	Recettes professionnelles (Professions libérales)			
1	Préciser autres taux de réduction le cas échéant	TOTAL		

Acomptes IBS التسديدات على الحساب للضريبة على أرباح الشركات		
Code	Acomptes IBS	Détermination des acomptes provisionnels
E 1 M 10	Acompte provisionnel	
2		TOTAL

IRG salaires et autres retenues à la source IRG / IBS الضريبة على الدخل الإجمالي على الأجور والإقطاعات الأخرى من المصدر من د.إ. / من أ.ش.				
Code	Catégories de revenus soumis à une retenue à la source IRG ou IBS	Revenus nets imposables	Taux	Montant à payer (en DA)
E 1 L 20	IRG/ Traitements salariaux, pensions et rentes viagères		Barème	
E 1 L 30	IRG/ Revenus des créances, dépôts et cautionnements		10%	
E 1 L 40	IRG/ Bénéfices distribués par les sociétés de capitaux, libérateur		15%	
E 1 L 60	IRG/ Revenus des bons de caisse anonymes		50%	
E 1 L 80	IRG/ Autres retenues à la source			
E 1 M 30	IBS/ Revenus des entreprises étrangères non installées en Algérie (prestations de services) (1)		24%	
E 1 M 40	IBS/ Autres retenues à la source			
3	(1) Joindre relevé détaillé des retenues à la source par entreprise.	TOTAL		

Droit de timbre sur état حق الطابع				
Code	Opérations imposables العمليات الخاضعة للضريبة	Chiffre d'affaires imposable	Taux	Montant à payer (en DA)
E 2 E 00				
4		TOTAL		

Impôts et taxes non repris ci-dessus الضرائب و الرسوم المعسرة واردة أعلاه				
Code	Opérations imposables العمليات الخاضعة للضريبة	Chiffre d'affaires imposable	Taux	Montant à payer (en DA)
5		TOTAL		

RECAPITULATION (EN DA)		تسديدات (دج)	Cadre réservé au contribuable إطار خاص بالمكلف بالضريبة	Cadre réservé à la recette des impôts إطار خاص بفاضة الضرائب	Cadre réservé au service d'assiette إطار خاص بصحافة الوعاء
1 - TAP	C/500 026/A		يشهد بصحة وصدق محتوى هذا التصريح و تطابقه مع الوثائق المحاسبية. Certifié sincère et véritable le contenu de la présente déclaration et conforme aux documents comptables. A le Cachet, signature,	Reçu - ce jour, la présente déclaration enregistrée sous le numéro : payée - par chèque bancaire N° : du : tiré sur l'Agence : - par chèque postal N° : - en numéraire : prise en recette par quittance N° : de ce jour, A le Le receveur des impôts Cachet, signature,	Déclaration enregistrée le : Observations éventuelles :
2 - AP / IBS	C/201 001/M1				
3.1 - IRG salaires	C/201 001/100				
3.2 - IRG / Autres ret. sources	C/201 001/101/A/B/C				
3.3 - IBS/ Ret. à la source	C/201 001/M2 et 3				
- TIC	C/201 003/303/A/B				
4 - Droits de timbre	C/201 002/201				
5 - Autres	C/				
6 - TVA	C/500 026/A				
MONTANT TOTAL A PAYER					

- وثيقة السلسلة ج رقم 50 (série G50) -

الملحق رقم 02:

- تطور الحصيلة الجبائية التقديرية -

2022	2021	2020	2019	2018	ANNEE
6600	6500	6500	6600	6490	RECOUVREMENT ESTIME

الملحق رقم 03:

- تطور الحصيلة الجبائية الإجمالية -

2022	2021	2020	2019	2018	ANNEE
6867	6705	6182	6511	6384	RECOUVREMENT TOTAL

الملحق رقم 04:

- تطور حصيلة IBS -

Année	2017	2018	2019	2020	2021	2022
IBS	1,386	1,466	1,404	1,608	1,843	2,126

